

الأجوبة الفقهية

(مسائل متفرقة - ج٤)

أجوبة وصي ورسول الإمام المهدي عليه السلام

السيد أحمد الحسن عليه السلام

إعداد

السيد واثق الحسيني

الطبعة الأولى

١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م

لمعرفة المزيد حول دعوة السيد أحمد الحسن (عليه السلام)

يمكنكم الدخول إلى الموقع التالي:

www.almahdyoon.org

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلّى الله على محمد وآله الطاهرين الأئمة والمهديين وسلم تسليماً

عن الحارث بن المغيرة النصري: (قلت لأبي عبد الله **(عليه السلام)**: بأيّ شيء يُعرف الإمام القائم **(عليه السلام)**، قال **(عليه السلام)**: بالسكينة والوقار. قلت: وبأيّ شيء؟ قال: تعرفه بالحلال والحرام، وبحاجة الناس إليه ولا يحتاج إلى أحد، ويكون عنده سلاح رسول الله **(صلى الله عليه وآله)**. قلت: أكون إلا وصي ابن وصي؟ قال: لا يكون إلا وصي وابن وصي) [الغيبة - النعماني: ص ١٢٩].

على ضوء هذا المنهج الإلهي الحق في التعرف على الإمام القائم **(عليه السلام)** أضع بين أيديكم أخوتي الكرام هذا الكتاب الذي يحتوي على (١٩٧) سؤالاً تتعلق بأحكام فقهية مختلفة يعم الابتلاء بها، كانت قد وجّهت إلى اليماني الموعود السيد أحمد الحسن **(عليه السلام)** فأجاب عنها. ولأجل أن تعم الفائدة قمت بجمعها وتبويبها وإفرادها في كتاب، وأجريت تعديلات على بعض الأسئلة لتكون أكثر وضوحاً.

أسأل الله أن يمكن لسيدي قائم آل محمد **(عليه السلام)** في أرضه في القريب العاجل ويملاً به الأرض قسطاً وعدلاً بعد أن ملأها حكام الجور والعلماء غير العاملين وأذناهم ظلماً وفساداً، ويغفر لنا تقصيرنا في حقه ويجعلنا من المسلمّين له الأخذين بقوله العاملين بإرادته الفائزين بكرامته في الدنيا والآخرة.

وأسأل الله أن يتقبل هذا العمل ويجعله خالصاً له وينفعني به يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

والحمد لله رب العالمين.

السيد واثق الحسيني

٣/ ذو القعدة/ ١٤٣٧

النجف الأشرف

ما يتعلق بالطهارة

س١/ الشخص الذي توضع ولم يكن منتبهاً إلى وجود مانع للوضوء في أعضائه، وبعد أن صلى انتبه إلى المانع، ما هو حكم صلاته، هل يعيدها أم لا؟

ج/ يعيدها.

س٢/ إذا اكتشفت من باطن الظفر نقطة من صبغ أظافر كان على ظفري قبل أسبوعين، فهل عليّ إعادة صلواتي وأغسالي، واليوم أنا صائمة فهل صيامي مقبول أو باطل؟

ج/ لا يجب إعادة الغسل والوضوء، والصلاة والصيام صحيحان، وعموماً لا يجب إيصال الماء إلى باطن الظفر.

س٣/ توجد حنة يتم الرسم بها على الجسم ولكن تحتوي على نسبة من الصبغة، فهل يجوز الوضوء بها أم تعتبر حائلاً؟

ج/ لا تعتبر حائلاً طالما أنها لوّنت الجلد نفسه.

س٤/ أنا عسكري متقاعد، ولدي إصابة وهي بتر القدم الأيمن دون مفصل الكاحل يعني أسير على مفصل القدم، لكن الدكتور الذي عمل لي عملية هندمه حتى لا يؤذي المشي على المفصل، قام بتحويل عظمة الكاحل وهي بموضع عامودي وجعلها بموضع أفقي حتى يتسنى لي السير على المفصل، وقرأت في كتاب "شرائع الإسلام" وفي باب الوضوء بأن مسح القدم للذي لديه بتر في القدم لا يمسح هذه القدم إذا كان ليس فيها كعب، وأنا عملت مثلما قرأت، ولكن من يومها وأنا حيران هل أنا مشمول بذلك الحكم الشرعي، أم لا؟

ج/ أعمل بما ذكر في "شرائع الإسلام" ولا داعي للشك:

(وإذا قطع بعض موضع المسح مسح على ما بقي، ولو قطع من الكعب سقط المسح على القدم).

٦ إصدارات أنصار الإمام المهدي (عليه السلام)

س٥/ طهرت جرحاً، وبعد ذلك اكتشفت أنّ الدم لا زال يخرج منه، وبعدها وقف النزف فندسيت أن أطهره مره ثانية، فتوضأت وصليت، ما هو حكم وضوئي وصلاتي؟

ج/ بحسب السؤال أنّ هناك دمأ على عضو من أعضاء الغسل في الوضوء مثل اليد أو الوجه ومن ثم حدث الوضوء على هذا الدم دون تطهير الدم، وبحسب هذا الفرض يكون العضو عليه نجاسة وغير طاهر، وبهذا يكون الوضوء غير صحيح، فتعاد الصلاة.

س٦/ البنت التي تطهر أثناء الليل خلال شهر رمضان لكنها لا تستطيع الغسل خجلاً من والدها أو أخوتها، هل يجب عليها الغسل، أم يجوز لها الإفطار. وكذلك بالنسبة لأحكام الاستحاضة إذا كانت الفتاة لا تستطيع الغسل فجراً لنفس السبب المذكور، فما هو الحل؟

ج/ الخجل ليس عذراً لترك الغسل، لكن عموماً إذا تعذّر على الإنسان الطهارة المائية ينتقل إلى الترابية أي التيمم.

س٧/ من كان عليه غسل واجب لكنه كان جاهلاً بالحكم ولا يعلم بوجود الغسل ولم يغتسل وكان يصلي ويصوم، فما حكم صلاته وصومه، هل يجب عليه القضاء؟ وإذا كان يجب عليه القضاء وهو لا يعلم كم عدد أيام الصيام أو الصلاة المطلوب بها، ماذا يفعل؟

ج/ كلما فقدت الطهارة بطلت الصلاة وكذا الصيام فيما يشترط فيه من طهارة، ومع جهله بالعدد يقضي حتى يحصل له الاطمئنان بالقضاء.

س٨/ هل يعتبر الدم الذي ينزل على المرأة الحامل نتيجة خلل في المشيمة دم استحاضة؟

ج/ بحسب الحال المذكور يعتبر دم استحاضة.

س٩/ هل يجوز مصافحة الصابئي وتقبيله وتناول طعامه؟

ج/ يجوز.

س١٠/ أحياناً نتعامل مع شخص هندوسي أو مجوسي، يصافحنا أو يقدم لنا الشاي والطعام في مكان ما (مطعم، شركة، ...) وربما يغسل الأواني أو يلمسنا ويده رطبة، أو مثلاً

يكون نجاراً أو صباغاً أو غيره ويدخل منازلنا، فيلمس هنا أو هناك. فما هي حدود التعامل معهم من حيث النجاسة، فهل نحتاج إلى الغسل أو الوضوء أو تطهير المكان والأشياء. وماذا بشأن الأكل والشرب سواء كان هو من أعد الطعام أو مجرد ناقل للطعام؟

ج/ الهندوسي والمجوسي طالما يؤمنون بوجود الله سبحانه فلا يحكم بنجاستهم. وبالتالي لا إشكال لو مسّكم أو مسّ طعامكم أو أنيتكم برطوبة مسرية.

س١١/ هل واجب علينا غسل مس الميت عند لمس المريض وهو ميت سريراً وقبل إعلان الوفاة من الأطباء؟

ج/ لا يجب غسل مس الميت إلا بعد برد جسم الميت بالموت والتيقن من أنه ميت، وهذا مذكور في الشرائع: (ويجب الغسل على من مس ميتاً من الناس قبل تطهيره وبعد برده بالموت).

س١٢/ دوشك ضخامته أكثر من ٢٥ سم تنجس ببول طفل ولا يمكن غسله بالماء؛ لأن الماء يبقى في داخله ولا يخرج منه، لكن توجد شركات تغسل مثل هكذا فراش بأجهزة خاصة، وكيفية الغسل وتعقيم الفراش تكون بضغط بخار الماء الحار عليه فقط وليس بالماء، فهل يطهر الدوشك هكذا طريقة غسل، أم لا؟

ج/ لتطهيره يمكن إيصال ماء متصل له (كالماء الذي يجري في الأنابيب للبيوت)، ويمكن أيضاً تطهير المكان المتنجس بالبخار، ولكن عين النجاسة نفسها لا تطهر بدفع بخار الماء فقط بل لابد من إزالتها أو استهلاكها في ماء كثير كماء الأنابيب، أو أن يسلط عليها بخار الماء فترة طويلة من الزمن نسبياً تكفي ليقوم البخار برفع عين النجاسة وتطهير المكان أو الموضع.

ما يتعلق بالصلاة

س١٣ / في بعض الأحيان يؤدي صلاتي وكأنني أشعر بها وكأنها حركات تخلو من الخشوع. وتلاوتي للصور صارت عندي وكأنها مجرد كلمات أنطق بها (أستغفر الله) ولا أشعر بها ولا في تدبرها، الأفكار والتفكير بالمهام تجعلني منسلخ عن الخشوع، بل وحتى أشك بعدد الركعات كثيراً، فهل من سبيل يا سيدي ترشدني إليه لتجاوز ما سبق؟

ج / أكثر من ذكر الله في كل أحوالك وليس فقط في الصلاة.

س١٤ / إحدى الأخوات تعاني من أفكار سيئة خلال الصلاة وبالأخص قراءة القرآن بل وتخصص سورة يس أكثر شيء؛ تقول لدرجة أنها تخاف تقرأ القرآن لئلا تأتي مثلاً أفكار عكس الآية، فهل هناك سبيل للتخلص من هذا الأمر؟

ج / تكثر من ذكر الله وتملاً وقت فراغها بالذكر، بل حتى وقت العمل يمكن أن تلهج بأثنائه بذكر الله بالاستغفار والحمد والشكر والتسبيح.

س١٥ / سيدي هل يجوز قراءة القرآن أو الأدعية والصلاة وإهداؤها إلى شخص حي؟

ج / يجوز.

س١٦ / عندما لا أكون على طهارة أقف أمثل الصلاة أمام ابنتي الصغيرة لأنها تصلي معي، ولكني لا أردد أقوال الصلاة، فقط أصلي على محمد وآل محمد أثناء جميع أفعال الصلاة، فهل هذا جائز؟

ج / جائز.

س١٧ / هل هناك فرق بين قراءة القرآن من المصحف وقراءته من الأجهزة الإلكترونية كالهاتف وغيره من ناحية الأفضلية أو الاستحباب؟ لا سيما وأن هذه الأجهزة تساعد على تنظيم القراءة وترتيب عدد الصفحات باليوم وهي في متناول اليد في كل مكان.

ج/ لا فرق.

س١٨/ لدي سؤال يخص الأوقات الشرعية في المناطق القريبة من القطب الشمالي:

سابقاً بعثت بسؤالين فيما يخص الصلاة وأحكامها في المناطق القريبة من القطب الشمالي، واستلمت الرد منكم متفضلين عليّ وعلى الأخوة المؤمنين الساكنين في الدول المحيطة بالقطب الشمالي وأنقذتنا من إحراجات كنا نعاني منها أجمعين قبل دخولنا الدعوة المباركة والحمد لله رب العالمين.

في فصل الصيف يختفي عندنا الفجر بتواريخ متفاوتة وحتى ساعاتها متفاوتة حسب قرب المدينة من القطب أو بعدها، ولهذا سأقتصر على مدينة ستوكهولم/ السويد كمثال. هنا في ستوكهولم عندما يختفي الفجر كنا نمسك قبل شروق الشمس بساعة ونصف في شهر رمضان، وكنا نصلي الفجر في هذه الفترة التي أنتم أحكمتم فيها بما يخص الصلاة في المناطق القريبة من القطب.

ولكن الفجر يظل علينا مرة أخرى عندما تنزل الشمس بأجزاء قليلة أي أعشار الدرجة تحت ١٩ درجة، وسرعان ما تعود أي تكون تحت ١٨ درجة وفوق ١٩ درجة.

فترة الظلام الحاصل هي قليلة جداً كذلك وقد تكون دقيقة واحدة وتزداد الدقائق المظلمة في الأيام التي أول حصول الفجر حقيقي عندنا.

في تاريخ (٢٤ من شهر آب / أغسطس) من كل سنة يعود الفجر ثانية، وتلك العودة تكون في (الواحدة و٢٦ دقيقة) صباحاً وتخرج علينا الشمس في نفس التاريخ في (الساعة الخامسة و٢٥ دقيقة)، وهذه المعلومات الدقيقة مستقاة من برنامج إلكتروني عبر النت يبين لنا مسار الشمس وموقعها الفعلي تحت الأفق وكذلك فوق الأفق مع بيان الساعات والدرجات.

الفترة الزمنية بين الطلوعين هي حوالي (أربع ساعات)، وهذه الفترة طويلة نسبياً إن قسناها بالفترة التي تكون بين الطلوعين في الشرق الأوسط مثلاً حيث تكون حوالي ما بين (ساعة وربع - ساعة ونصف).

وهذه الفترة المحصورة ما بين الطلوعين تبدأ بالتقلص يوماً بعد يوم ولكن التقلص ليس سريعاً، فمثلاً في هذا اليوم الذي كتبت رسالتي أي بتاريخ ٢٠١٥/٩/٩ كان الفجر عندنا في الساعة (الثالثة و٩ دقائق) وكان خروج الشمس في الساعة (السادسة ودقيقة واحدة).

فما زال الفاصل الزمني بعد كل هذه المدة هو كبير أي (ساعتين و٥٢ دقيقة)، وهذه الفترة ما زالت كبيرة قياساً للفترة الواقعة بين الطلوعين في الشرق الأوسط.

فسؤالي وسؤال عدد من الأخوة أنصار الله الذين أيدوني بكتابة الرسالة وطرحها عليكم مولانا كي تحكمه علينا هو:

هل بمجرد نزول الشمس تحت ١٩ درجة تكفي لتحقق الفجر حتى لو كانت الفترة الزمنية بين الطلوعين كبيرة نسبياً؟

وهل يجوز لنا أداء صلاة الفجر في بداية تلك الفترة والإمساك لمن أراد أن يصوم في ذلك اليوم؟ وهل هذه الفترة الواقعة بين الطلوعين الطويلة نسبياً هي فترة شرعية وإن طالت قياساً بتلك التي تحدث في الشرق الأوسط مثلاً؟

ج/ إذا ثبت الفجر الشرعي بالضياء المستعرض بالأفق فلا يضر بصحته كون شروق الشمس بعده بفترة ثلاث ساعات أو أكثر أو أقل، وإذا طلع الفجر دخل وقت صلاة الفجر وكذا يمسك من أراد الصيام، وبالنسبة لذكري الزاوية ١٩ درجة لتحديد الفجر فهي حل لمن يعجز تماماً عن ترقب الفجر ولو لفترة معينة في السنة ليحدد الزاوية التي يطلع معها الفجر الصادق، أما مع إمكان الترقب وتحديد زاوية الفجر ولو لفترة معينة - حتى وإن كان لمدينة أخرى - فتعتمد الزاوية التي يتم الحصول عليها من الترقب.

س١٩/ بعد قراءة السؤال رقم ٣٤٥ من الجواب المنير الجزء الرابع تبين أن أذان فجر العامة يكون قبل طلوع الشمس بـ ٩٠ دقيقة وهو الفجر الصادق عند يماني آل محمد (عليهم السلام). فما هو الحكم الشرعي فيمن أكل بعد أذان العامة معتقداً أن الفجر الصادق بعد أذانهم بـ ٢٠ دقيقة ثم اتضح أنهم كانوا يأكلون بعد الفجر الصادق متأولين جهلاً أو معتقدين جهلاً؟

ج/ السؤال فيه كلام غير دقيق منسوب لي وهو أي أقول إن الفجر الصادق قبل طلوع الشمس بتسعين دقيقة، فأرجو قراءة جوابي في الجواب المنير بدقة فقد رتبت الأمر في جوابي: (وبالنسبة لوقت الفجر فإن كان بالإمكان ترقبه ومعرفته من علامته التي بينتها في الشرائع فيها، وإلا فهو عندما تكون الشمس ١٩ درجة تحت الأفق، وإن لم يمكن هذا فهو قبل الشروق بساعة ونصف أي ٩٠ دقيقة). وعموماً مسألة ترتيب وقت الفجر بناءً على زاوية الشمس يمكن التوصل له بسهولة، فهناك برامج على الأنترنت ويمكن من خلالها بسهولة ويسر معرفة وقت الفجر في المكان الذي أنتم فيه، هذا إذا عجزتم عن تحديد الوقت بناءً على الترقب كما بينت في الجواب أعلاه، ومسألة الـ (٩٠ دقيقة) فهي حكم عام ينتفع منه من اضطر إليه كما بينت الأمر في أحكام صلاة وصيام القطب وما حوله.

أما بخصوص السؤال عمّن تحرى وقت الفجر بجهد واجتهاد وهو غير مستخف بالحكم الشرعي ولكنه بالنتيجة توصل إلى وقت ظني تبين له لاحقاً أنه خطأ، فلا إشكال في صلاته وصيامه طالما أنها مضت ومضى وقت أدائها.

س٢٠/ سيدي فقهاء الضلال غيّروا القبلة على الناس وتاهت علينا! عند ذهابنا إلى مراقد الأئمة الطاهرين تفاجئنا بتغير اتجاه القبلة نحو اليمين بزاوية ٣٠ درجة تقريباً! وعندما سألناهم قالوا: القبلة القديمة كانت غير صحيحة والمراجع اكتشفوا أنها خطأ! ماذا نفعل، بأي اتجاه نصلي؟

ج/ وجهت "الهيئة الشرعية" لتدقيق القبلة في مراقد الأئمة والأماكن المقدسة، وإن شاء الله ييسر الله أمورهم لتدقيقها وإعلان أي خلل فيها إن وجد.

س٢١/ هل يجوز الاجتزاء بالأذان الذي يرفع من خلال التلفزيون إذا كان موافقاً للتوقيت المحلي للمدينة أو يسبقه بدقيقة أو يتأخر عنه بعض الشيء؟

ج/ يجوز الاجتزاء بالأذان إذا كان في وقت الصلاة، ولكن الأفضل لكم أن تؤذنوا.

س٢٢/ أنا مصاب بمرض الربو، في بعض الأحيان وأثناء أداء الصلاة أعاني من نوبة ربو حادة بحيث يصعب عليّ أداء الصلاة بشكلها الاعتيادي إلا مع معاناة شديدة. هل يجوز لي استخدام (بخاخ الربو) أثناء الصلاة؟

ج/ يجوز.

س٢٣/ ما حكم الصلاة تحت السقف الذي استعمل تحته حشيش مخدر؟

ج/ يجوز.

س٢٤/ امرأة تصلي وأثناء الصلاة تنتبه بأن شيئاً من بدنّها قد كُشف، هل صلاتها صحيحة أم باطلة؟

ج/ تغطيه، وصلاتها صحيحة.

س٢٥/ هل يصح أن أقضي صلاة يوم مثلاً نيابة عن عدة أشخاص أموات بأن أنوي صلاة الصبح والظهرين والعشاءين قضاء عن والديّ وأخواني الأموات بنية واحدة؟

ج/ الصلاة الواحدة لا تصح نيابة عن أكثر من ميت. نعم، إذا كنت تريد إهداء ثوابها فيمكن أن تهدي ثواب الصلاة الواحدة لأكثر من ميت.

س٢٦/ هل يجوز الصلاة في القطار وهو في حالة حركة مستمرة؟

ج/ نعم تجوز الصلاة في القطار أو الطائرة أو أي وسيلة نقل.

س٢٧/ يسأل بعض الأخوة في كادر قناة المنقذ العالمي حول حكم الكلام أثناء خطبتي الجمعة باعتبار أن بعض التوجيهات من الكونترول أو بين المصورين لا يمكن إيصالها بالإشارة فيضطرون للكلام فيما بينهم؟

ج/ يجوز الكلام للضرورة لكن بأقل ما يمكن ومع توخي الحذر في التأثير على الآخرين.

س٢٨/ شخص سيسافر يوم الجمعة ١٨ / ٩ / ٢٠١٥ الساعة ٨ ليلاً ويرجع الساعة ٦:٥٠ ليلاً في يوم الأحد ٢٧ / ٩ / ٢٠١٥، فهل يقصر في صلاته أم لا؟ لأن المجموع بالمجمل ١٠ أيام، لكن المجموع بالساعات هو ٨ أيام و٢٣ ساعة، فهل يتم الحساب على عدد الساعات كعادة

المرأة، أم بحسب عدد الأيام بالمجمل؟ وفي حال أراد أن يقطع مسافة فقط لغرض القصر (أو ضم لهذه النية عمل آخر)، فما هو حكمه؛ سواء كان متعمداً أو جاهلاً بأصل الحكم؟

ج/ المسافر إذا أقام في مكان عشرة أيام فأكثر يتم صلاته وصيامه، ويحتسب اليوم الأول كيوم إقامة إن وصل إلى البلد الذي ينوي الإقامة فيه قبل زوال الشمس، ولا يحتسبه إن وصل بعد الزوال. ولا بد أن ينوي البقاء إلى ما بعد زوال اليوم العاشر كأقل تقدير، وإلا فلا يحتسب نفسه مقيماً في ذلك البلد لغرض إتمام الصلاة والصيام.

س٢٩/ أنا أعمل في مكان أقطع المسافة الشرعية خمسة أيام بالأسبوع داخل البلاد حيث إنني أتم الصلاة والصيام. والآن أنا في إجازة وأريد السفر خارج البلاد، فهل كذلك ينطبق علي حكم (كثير السفر) أثناء سفري لمدة أسبوع إقامة بالخارج؟

ج/ تبقى تتم في كل أحوالك طالما أنك لم تعرض عن حالك السابق، وهذه المسألة تجد جوابها وتفصيلها في أجوبة فقهية أجبتها سابقاً.

س٣٠/ بالنسبة لحد الترخص هناك مناطق يوجد في أطرافها بيوت متفرقة ومعامل تلج أو مخازن أو ما شابه وتمتد لمسافة ليست بقصيرة، هل تعتبر هذه الأبنية من ضمن المدينة؟

ج/ تعتبر امتداد للمدينة إذا لم يحصل انقطاع بينها وبين المدينة.

س٣١/ هل يجوز عندما أصلي صلاة الفريضة الواجبة عليّ أن أشرك معي في ثوابها وأجرها شخص ميت؟ مثلاً أنوي أن أصلي صلاة الظهر نيابة عني وعن والدي المتوفي بنفس الوقت، وكذا بالنسبة للنوافل؟ وإن كان لا يجوز ذلك في الفرائض وكنت فعلت ذلك سابقاً في فرائضي، فهل تجب عليّ الإعادة؟

ج/ يجوز أن تهدي ثواب الفريضة التي تصلها للميت، ولكن لا يجوز أن تهدي الفريضة أو تشاركه بها.

ما يتعلق بالصيام

س٣٢/ ما حكم طلبية المراحل المنتهية: السادس الأدبي والعلمي بالنسبة للصيام لأن الصيام يسبب لهم دوران وأحياناً فقدان الوعي، والبعض الآخر يقول: لا يمكن أن نجيب على الأسئلة بشكل جيد بسبب العطش والتعب وخصوصاً أن الامتحانات في قاعات لا يوجد فيها أي وسيلة للتبريد؟

ج/ الطلبة يجوز لهم الإفطار.

س٣٣/ استوقفتني هذه العبارة من كتاب الشرائع: (يفسد الصيام ما يصل إلى الجوف بغير الحلق عدا الحقنة بالمائع) شرائع الإسلام ج ١ ص ٨٣، الحقنة بالمائع من المفطرات، فلماذا استثنيت في العبارة؟

ج/ المقصود هنا الحقنة بالعضلة أو الوريد، فالحقنة بالمائع المفطرة يقصد بها الحقنة الشرجية، وهنا في هذه النقطة المقصود الحقنة بمعنى زرق الإبرة بالوريد أو العضلة؛ لأنها أيضاً ممكن أن تصل للجوف.

س٣٤/ اذا كانت المرأة لا تعلم أنّ الاستحاضة مبطللة للصيام وهي تصوم طول هذه السنين، هل الصيام باطل وعليها القضاء؟

ج/ تقضي الصيام.

س٣٥/ وإذا أشرقت الشمس واستحاضت المرأة الضحى أو الظهر ولم تغتسل، هل بطل الصيام؟

ج/ إذا أخلت بالأغسال الواجبة عليها لا يصح صومها، وهذا ذكرته في "الشرائع". وإن لم تخل بالأغسال الواجبة عليها فصيامها صحيح، والأغسال الواجبة للتطهر من الاستحاضة فصلتها في "الشرائع".

س٣٦/ هل يجوز أخذ المال في قضاء الصيام عن الأموات؟

ج/ لا تصح العبادات مقابل المال، وهذا أمر أجبته سابقاً، فقط يجوز أخذ المال لحج النيابة؛ لأن المال المأخوذ للسفر والمؤنة وليس لأداء العبادة نفسها.

وهذه الأجوبة السابقة:

السؤال/ ٢١١: أعطاني أحد المؤمنين مبلغاً قدره (١٠) آلاف فقط، عن بدل استئجار الصلاة عن والده المتوفي، فما حكم هذه الأمانة؟

حبيب خريبط علي - النجف الأشرف

الجواب: بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله رب العالمين

أخذ الأجرة مقابل الصلاة والصيام نيابة عن الميت باطل، حيث لا توجد نية قرينة إلى الله سبحانه في هكذا صلاة أو صيام، فهو لولا الأجرة لما صلى ولما صام نيابة عن هذا الميت، فصلاته وصيامه قرينة للمال لا لله سبحانه، وإذا لم يوجد الابن الأكبر الذي يجب عليه قضاء ما في ذمة الوالدين، أو كان موجوداً ولم يستطع قضاء ما في ذمتهما ولم يوجد متبرع لأداء ما في ذمة الميت من صلاة وصيام، يتصدق عن الميت عن كل يوم صيام بمُد من الطعام، وعن صلاة اليوم واللييلة بمُد من الطعام، فهذا المبلغ يعمل به بحسب ما تقدم من التفصيل، والحمد لله.

السؤال/ ١٢١: هل يجوز أخذ الأجرة مقابل الحج نيابة عن الميت، أم هي كالصوم والصلاة لا تجوز؟

المرسل: حسين الهلالي

الجواب: بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله رب العالمين

يجوز.

س٣٧/ لقد قرأنا السؤال الذي وُردَ في كتاب (الأجوبة الفقهية - الصيام) وهو كالتالي:
(س٤٢/ هل يشترط رؤية الهلال بالعين المجردة، أم تكفي الرؤية ولو عبر الأجهزة الحديثة كالتلسكوبات وأمثالها؟

ج/ يمكن الاستفادة من الأجهزة لتحديد المكان والارتفاع والجهة، ولكن لا يثبت إلا إن رؤي الهلال بالعين المجردة).

لكن مع تطور العلم ورصد منازل الهلال بشكل دقيق من الفلكيين وتصوير منازل القمر نهاية الشهر وصولاً إلى محاقه وتحديب بداية الأهلة للشهر بالساعة والثانية، إضافة إلى الروايات التي تؤكد على تثبيت الهلال بالحساب والعلم القاطع وتأييد القرآن الكريم على معاني الرؤية التي لا تنحصر على الباصرة، إضافة إلى الاشتباه الذي يردُّ على الباصرة دون قطع العلم، وربما يكون هذا التطور العلمي في معالم الفلك دعوة ربانية لتوحيد الأمة في مواقيت الصيام وأعياد المسلمين، فما هي رؤيتكم لتحديد بداية الأشهر بين الرؤية بالباصرة والعلوم القطعية؟

ج/ الهلال يثبت بحكم خليفة الله، وطالما أمكن الوصول إلى حكمه فهو الحكم الفصل، وخليفة الله لا يحتاج رؤية بصرية ليثبت لديه أول الشهر.

ما يتعلق بالخمس

س٣٨/ كنت من المقيمين في دولة الكويت قبل أحداث ١٩٩٠م، وعند دخول الجيش العراقي لدولة الكويت ترك أكثر الناس منازلهم وسافروا إلى دول الجوار، وقد تعرضت أكثر هذه المنازل للسرقة ممن بقي في الكويت أو من الجيش العراقي. وقد كان في المنطقة التي كنت أسكن فيها منزل سافر أصحابه وتركوه، وقد كان يتردد على هذا المنزل أحد أقربائهم ممن بقي ولم يسافر، فقد كان يأتي لغرض تفقد مقتنيات هذا المنزل والاطمئنان على كونه لم يتعرض للسرقة.

فصادف أن التقى هذا الشخص مع أحد أقربائي والذي كان جندي في الجيش العراقي، فاتفق قريب صاحب المنزل مع قريبي أن يبيعه مقتنيات هذا المنزل، فاشتري قريبي هذه المقتنيات بغية أن يأخذها معه إلى العراق، وقد دفع له المبلغ الذي تم الاتفاق عليه، ولا أعلم هل أن البيع كان بإذن أصحاب المنزل أم بغير إذنهم.

وقد قام قريبي بإعطائي بعض هذه المقتنيات والتي ما زالت عندي لحد الآن وأقوم باستخدامها وبعضها قد تعرض للتلف، والآن أريد أن أخمس ولكن لا أعرف كيفية الخمس، فهل أن هذه المقتنيات التي وهبها لي قريبي تعتبر من الحرام وأن أثاث بيتي قد اختلط بها فيعتبر أثاث بيتي من الحلال المختلط بالحرام، أم أنها تعتبر من الحلال، وكيف يمكنني دفع الخمس في الحالتين مع التمكن من تشخيصها ومع عدم التمكن من تشخيصها؟

ج/ بحسب الحال المبين أعلاه لا يحكم بأن هذه المواد مسروقة.

س٣٩/ كان هناك بائع جوال من جنسية عربية ومقيم في الكويت يبيع الفرش المنزلية بالأقساط وقد قمنا بشراء فرش منزلية منه وقمنا بدفع قسم من هذه الأقساط، وبعد دخول الجيش العراقي للكويت لم يأت البائع بعدها ليأخذ بقية الأقساط، ولم نتمكن من معرفة مكان إقامته بعدها حيث إننا انتقلنا إلى العراق. علماً أنني قدرت المبلغ المتبقي للبائع ودفعتها بنية رد المظالم، فهل هذا الفعل يكفي لتكون من الحلال، وهل عليّ دفع خمسها إذا كانت مستعملة؟

ج/ ليس عليك شيء.

س٤٠/ كنت قد اشتريت أثاثاً مما يعرض في السوق أو من أناس خلال فترة دخول الجيش العراقي للكويت وهو الآن مما استخدمه في منزلي، فهل يعتبر من الحلال أم أنه من الحرام، وهل عليّ تخميسه مع علمي بأنه مسروق أو مع جهلي؟

ج/ مع علمك أن الشيء مسروق لا بد أن ترجعه أو ثمنه لأصحابه إن عرفتهم، وإن لم تعرفهم تصدق بثمنه. وإن لم تعلم بأنه مسروق فليس عليك شيء حتى وإن كان في الواقع مسروق.

س٤١/ يوجد عندي مكيف هواء كنت قد سرقته من أحد المنازل والتي تركها أصحابها وسافروا ولم أستطع أن أصل لصاحبه لكي يبرئ ذمتي، علماً أنني قد قدرت مبلغه ودفعته بنية رد مظالم، فهل يكفي هذا الفعل لإبراء ذمتي، وهل عليّ تخميسه علماً أنه مستخدم؟

ج/ مع عجزك عن الوصول لصاحبه يكفي تصدقك الذي ذكرته مع الاستغفار.

حكم الجهاد الدفاعي

س٤٢/ بالنسبة لأنصار الإمام المهدي (عليه السلام) في تلغفر وبلد والمناطق التي تهاجم من قبل الإرهابيين وداعش، هل يجوز لأنصار الالتحاق أو الانضمام إلى العشائر أو للقوى الأمنية المدافعة عن المناطق التي يهاجمها الإرهابيين من باب الدفاع عن النفس وخصوصاً عندما تحاصر هذه المناطق ولا يوجد جيش للدفاع عنها، حسب ما عرفت أن جماعة تلغفر وجماعة بلد محاصرون وقد وصلنا للمكتب في النجف أكثر من سؤال بهذا الخصوص.

ج/ الدفاع عن النفس لا يحتاج إذن وفقكم الله وسدد خطاكم، فكل من يرى أن مدينته تتعرض أو يمكن أن تتعرض لهجوم يحق له عمل كل ما يمكنه للدفاع، حفظكم الله وجنبكم كل سوء، وعلى المؤمنين حفظهم الله في المناطق الأخرى كبغداد التهيؤ والاستعداد للأسوأ. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

س٤٣/ نحن قلة من الأنصار ومن عدة مناطق ونقيم في منطقة السيدة زينب (عليها السلام)، وفي الأيام الأخيرة حدث أن التكفيريين سيطروا على بصرى الشام في درعا وهي منطقة شيعية صمدت مدة طويلة أمام الهجمات المتتالية عليها، وأخيراً سقطت بيد التكفيريين بعد أن قتل فيها من قتل وأسروا استطاع البقية إخلاء المنطقة من النساء والأطفال والهروب إلى السيدة زينب (عليها السلام) في الشام بعد أن سار بعضهم مسافات كبيرة جداً. واليوم وبعد بصرى الشام بأيام قليلة سيطر التكفير على مدينة إدلب شمال سورية (وهي تبعد حوالي ٤٠٠ كم عن دمشق)، وحوصرت قريتين شيعيتين بشكل كامل

وانقطعت كل خطوط الإمداد عنها، ومن المحتم أن تقع فضائع في حال استطاع التكفيريون السيطرة عليها كونه لا يوجد أي طريق للهرب كما كان في بصرى الشام.

وعلى هذا كان القرار بعد اجتماع الفصائل الشيعية المسلحة في السيدة زينب (عليها السلام) التي تحارب إلى جانب النظام الذهاب إلى إدلب وفتح طريق لإخلاء القرى المحاصرة من النساء والأطفال وكبار السن. فما هو تكليفنا في هذه الأحوال، وهل يمكن لمن يريد المشاركة في هذه العملية أن يلتحق بهم خصوصاً أن أكثرنا ينتسب لهذه القرى؟

ج/ من يريد المشاركة في الدفاع عن هذه القرى وإنقاذ أهلها فله أن يشارك، وقد قلت سابقاً وأكرر: إن الدفاع لا يحتاج فتوى أو حكم شرعي، بل لكل فرد أن يبادر للدفاع عن أرضه ومدينته وسكانها.

ما يتعلق بالندر

س٤٤/ إذا كنت قد نذرت أكثر من نذر ولكني نسيتهما، كيف أتصرف؟

ج/ مع النسيان التام لا شيء، ومع تذكر بعض التفاصيل توفين بما تذكرين وبما يؤدي إلى الاطمئنان بالوفاء.

س٤٥/ امرأة نذرت أن تصوم شهراً إن تحقق متعلق النذر، والآن تحقق وزوجها لا يقبل أن تصوم نذرها؟

ج/ إذا كان من الممكن أن يتسبب النذر بسلب بعض حقوق الزوج كندر الصيام أو الحج أو الزيارة وما شابه وكان الزوج مؤمناً، فلا يصح نذر المرأة إن لم يأذن الزوج.

س٤٦/ نذرت نذراً إن نجحوا أولادي من المدرسة بمعدل جيد أخذهم وأذهب لزيارة مرقد أحد أبناء الأئمة (عليهم السلام)، ونذرت أن أوزع شيئاً معيناً، والحمد لله تحققت

٢٠ إصدارات أنصار الإمام المهدي (عليه السلام)

أمنيته لكن المشكلة قد انتقلت إلى مكان آخر ولا يمكنني الوصول أبداً إلى ذلك المرقد، فماذا أفعل وفقكم الله، وهل النذري يبقى في ذمتي إن اخذ الله أمانته؟

ج/ إن كان الوصول لذلك المكان متعذراً بسبب ظروف يحتمل زوالها فلا بد من الإيفاء بالنذر عند زوال تلك الظروف، أما إذا كان الإيفاء بالنذر غير ممكن أبداً كما هو منطوق السؤال فلا إشكال إن عجزتم عن الإيفاء به، ولكن يستحب الإيفاء بالنذر بزيارة أحد المعصومين (عليهم السلام).

الأطعمة والأشربة

س٤٧/ هل يجوز أكل الطحالب البحرية للعلاج؟

ج/ يجوز أكلها سواء للغذاء أم للعلاج.

س٤٨/ هل الكافيير وهو بيض السمكة الأنثى حلال للأكل؟

ج/ بيض السمك يحل أكله ولا إشكال فيه.

س٤٩/ ورد عن الإمام أحمد الحسن (عليه السلام) أن أكل العظم والغضروف حرام وغير جائز، فهل هذا يشمل جميع أنواع الذبائح والأسماك كذلك؟

ج/ يشمل جميع الذبائح والأسماك كذلك، إلا ما يتعذر إخراجها من عظم السمك فلا إشكال في أكله.

س٥٠/ لقد قلت سيدي في جوابك السابق (في كتاب الأجوبة الفقهية / متفرقة ج١، ص١٩) حول السمك وحكمه وتذكيته: (إذا علمت أنّ فيه فلساً واطمأننت لتذكيته فيجوز استعماله للأكل؛ لأنّ تذكية السمك هي أخذه حياً من الماء أو صيده بألة صيد سواء كان

الأخذ أو الصياد مسلماً أم غير مسلم، وهذا السمك المستورد يصطاد بالشباك وآلات الصيد ويخرج من الماء ويترك ليموت خارج الماء عادة فهو مذكي وإن كان الصياد غير مسلم).

سؤال: هل يمكن إحراز الاطمئنان بناء على قول البائع (المسيحي أو الكافر) بأن السمك الذي يبيعه في أسواق البلدان الغربية مذكي بالطريقة التي ذكرتها سيدي في جوابك الأنف الذكر، وماذا لو سألنا ذلك البائع وأجابنا بأنه جهل ولا يعرف الطريقة التي تم بها اصطياد السمك، فهل يجوز عندئذ شراء وأكل ما يبيعه من السمك؟

ج/ يجوز الاعتماد على قول البائع إن اطمأنت لكونه يصدق فيما يقول، أما إذا كان البائع جهل فعليك أن تبحث عن طريق آخر لمعرفة حال السمك الذي يعرضه فإن أمكنك الوصول إلى الاطمئنان بأنه مذكي يمكنك تناوله.

س٥١/ سبق وأن تم سؤال الإمام (عليه السلام) حول موضوع الأسماك وتحديداً التونة، وسمك التونة ظاهراً لا يوجد فيها فلس ولكن أكله حلال، وتوجد عدة أنواع من الأسماك وخصوصاً البحرية وضعها كسمك التونة أيضاً من الخارج أملس مثل: الكنعدي أو الخباط أو الكباب أو الصافي أو السكل وغيرها من الأسماك، ومعظم هذه الأسماك كبيرة وتتغذى على أسماك صغيرة عدا الصافي فإنه يتغذى على الأعشاب وحجمه صغير مثل الزبيدي، فهل هذه الأنواع حلال وتعامل معها مثل التونة، وهي مشهورة في أسواق دول الخليج ويأكلها الجميع؟

ج/ الكنعدي (Scomberomorus cavalla): يجوز أكله.

الخباط (Scomberomorus maculatus): يجوز أكله.

الكلباب أو القباب (Thunnus albacares): يجوز أكله.

الصافي (Siganus Javus) أو (Siganus canaliculatus) أو (Siganus luridus): كلها يجوز أكلها.

السكل (Rachycentron Canadum): يجوز أكله.

س٥٢/ ما حكم المادة المنوية داخل البيض، إن كان حرام كيف يكون استخراجها؟

ج/ إذا كنت تقصد بيضاً يؤكل ولكنه مملح بحيمين كبيض الدجاج المملح فلا إشكال فيه، ولا يعتبر نجساً، ولا يجب إخراج شيء منه.

س٥٣/ هل يجوز أكل ما يسمى بملح الدجاج الذي يباع في الأسواق أي Chicken Salt ؟

ج/ حليته من عدمها يعتمد على المحتويات وليس على التسمية، وأعتقد هذا النوع من الملح غالباً هو مجرد ملح وبعض المهارات وأمور يحل تناولها فلا إشكال في تناوله، ولكن أنت اقرأ المحتويات دائماً لأي مادة تشتريها حتى تطمئن أنها لا تحتوي شيئاً يحرم أكله أو نجس.

س٥٤/ قرأت شروط الذبح أو ذبح الدجاج بالخصوص، أي أنه يجب توجيهه مقاديم الذبيحة للقبلة، لكن سؤالي: هل يجب كذلك أن يكون الذباح باتجاه القبلة، أم أنه ليس من الشروط؟

ج/ لا يشترط ذلك.

س٥٥/ أثناء طبخي للدجاج ظل يفور منها دم أحمر سائل ولمدة من الزمان، كلما أنظفه يظل يخرج الدم، فهل هذا الشيء طبيعي، وما حكم هذا الدم، وهل يجوز أكل هذا اللحم؟

ج/ لا إشكال فيه ويجوز أكله، والدم المتبقي في جسم الذبيحة بعد الذبح طاهر.

س٥٦/ البقر الذي يُحقن بـ «أنتي بيوتيك» قبل ذبحه، فيذبح بعده، ما حكم هذا اللحم وشرائه؟ نظراً بأن الأطباء يقولون بضرر هذا الفعل، (الضرر للإنسان الذي يأكل هذا اللحم)؟

ج/ لا إشكال شرعي فيه.

س٥٧/ في الغرب تستخدم المكونات والمواد المضافة إلى الأطعمة من أصل حيواني، موجودة في المعجنات والمثلجات والخبز والحلويات وغيره الكثير.

وتكون على أرقام معروفة بـ E-numbers

وكمثال على كلامي هذه المادة:

E٤٧١ Mono- and diglycerides

Origin: Synthetic fats, produced from glycerol and natural fatty acids, mainly from plant origin, but also fats of animal origin

وهذه:

E٤٥٢ polyphosphate

Phosphate in Europe is also obtained from animal bones

وغيره العشرات من المواد والمكونات الأمينية التي هي من أصل حيواني، فهل هي حرام؟

ج/ أي مادة تكون نتاج معالجة كيميائية لا إشكال في استعمالها من جهة النجاسة، فهي تعتبر ظاهرة وإن كان أصلها قبل المعالجة نجس (خنزير، ميتة، خمر، مسكر... الخ).

س٥٨/ الصبغة الحمراء (حشرة كارمن) المستخدمة في بعض المنتجات الغذائية والتي تعطى اللون الأحمر أو الوردى والدرجات الأخرى القريبة منها، والموجودة في مكونات حلويات الأطفال أو العصائر أو الكيك وبعض اللحوم مثل المرتديلا وغيرها.

وعادة يكتب في المحتويات أو المكونات الموجودة في المنتج مما يدل على احتوائه على هذه المادة (الحشرة): E١٢٠ أو RED٤٠ أو Cochineal أو carmine. وأحياناً تكتب على المنتجات هذه الجملة كبديل عن المسميات بالأعلى، وهي (اللون الأحمر هو مواد طبيعية)، وحسب فهمي أن المقصود هي المادة نفسها ولكن لا يريدون ذكر اسمها؛ لأن البعض يتجنب الأسماء بالأعلى فلا يشتري المنتج، وكلمة مادة طبيعية ربما تجذب الناس. وفعلاً في الأونة الأخيرة بعض المنتجات لم تعد تذكرها في المكونات، أو غيروا الاسم إلى الجملة المذكورة، والقليل منهم لم يعد يضيفها أصلاً على المنتج بعد أن انتشرت هذه الفيديوهات. علماً بأنه هذه المادة لا دخل

لها بالطعم، وهي فقط للون الأحمر ودرجاته. أما الطعم أو النكهة تبقى كما هي حتى لو أزالوا اللون.

وكذلك على ما أظن أنه لا يتم معالجتها كيميائياً والله أعلم، فقط يتم طحنها وإضافة الماء عليها للحصول على اللون والفيديو يوضح ذلك، حيث إنه بعض المنتجات يكون ظاهر فيها بعض النقط السوداء من أجزاء تلك الحشرة المطحونة ليوهم الناس أنها تلك الحبوب السوداء التي تكون خارج ثمرة الفراولة، وأن اللون سببه فاكهة الفراولة.

أرجو إفادتنا حول جواز أكلها أو شربها أو استخدام هذه المنتجات مثلاً سطحياً أو خارجياً (مثلاً أن تكون موجودة في مرطب الشفتين الأحمر الذي يضعه البعض لترطيب الشفتين أو مستحضرات التجميل مثل الحمره النسائية)، فأحياناً يتم ابتلاع القليل منه.

ج/ الصبغة التي تستخلص من الحشرات لا إشكال فيها.

س٥٩/ تعقيباً على الجواب أعلاه: مولاي، حتى لو كانت الحشرة تطحن بالكامل وتوضع في الحلويات مثلاً؟

ج/ إذا تقصد أن توضع الحشرة فلا يجوز أكل الحشرات، لكن الصبغة تستخلص من الحشرة عادة كما هو مذكور في رابط الموسوعة البريطانية.

<https://www.britannica.com/technology/carmine>

س٦٠/ ما حكم استخدام المكملات الغذائية مثل البروتين الموجود على شكل بودرة أو حقن الهرمونات ومحفزات الهرمونات سواء كانت حبوب أو حقن، فكثير من الرياضيين يستخدمها وينصحني باستخدامها؟

ج/ يجوز استخدامها.

س٦١/ أعمل في محل لبيع البييتزا في أستراليا شريكاً في العمل، وفي هذا المحل تباع أنواع من البييتزا تحتوي لحم الخنزير، وأيضاً لحم خنزير يطبخه سلقاً بالماء على النار وبعد الانتهاء من طبخه يضع لحم الخنزير المطبوخ في البراد وعند بيعه يخرج من البراد ويشويه بالفرن

الخاص لشواء البيتزا وهذا الفرن طريقة عمله: نضع الأكل من جانب ويخرج من الجانب الآخر وبعض الأكل نضعه مرتين ليطبخ جيداً.

ما الحكم الشرعي من ناحية العمل والأموال المستحصلة (شريك في العمل فقط) و(شريك بالمال والعمل)، علماً أن لحم الخنزير يشتره الشخص الآخر (الشريك)؟

وما هو حكم الأكل الحلال الذي لا يحتوي على لحم الخنزير إذا شوي بنفس الفرن مع لحم الخنزير أو البيتزا التي تحتوي على لحم الخنزير؟

وما حكمه إذا شوي لوحده أو بعد شواء لحم خنزير أو البيتزا يعني عندما نشوي البيتزا التي تحوي على لحم الخنزير وشوي الخنزير، ما حكم البخار الصادر منهما؟

ج/ لا إشكال في العمل ولا في الأموال المستحصلة طالما أن لحم الخنزير أو الطعام المحرم الأكل يباع إلى مستحليه، وبقية الأطعمة الحلال التي تطهى في نفس الفرن لا إشكال في استعمالها، أما البخار الصادر من لحم الخنزير فلا يعتبر نجساً.

س٦٢/ في الكافريات والمطاعم في النجف وغيرها يقوم العاملون فيها بوضع الدجاج غير المذكي بالقرب من باقي الأطعمة فلافل وباذنجان وبطاطا، ولما يصنع شطيرة حتماً بيده يعني بنفس يده مسك دجاج وبيده دهن من هذا الدجاج، هل ستكون الشطيرة المصنوعة من الخضار التي فيها شيء من دهن دجاج غير مذكي حلال أكلها، أو لا؟

وأيضاً: في نفس شواية الدجاج يضعون غير المذكي أعلى والمذكي أسفل فينقط الدهن على المذكي، ما هو حكم الدجاج المذكي في حال وقوع الدهن عليه؟

ج/ لا يجوز تناول أي جزء من الميتة حتى وإن كان صغيراً جداً كما أنها تعتبر نجسة. لكن فقط حكمك على الدجاج في النجف بأنه غير مذكي لا بد أن تدققه وتساءل البائع عن الدجاج ومصدره، وتساءل عن طريقة تذكيتته ثم تحكم إن كانت تذكية شرعية صحيحة أم لا.

س٦٣/ ما حكم الدخول إلى مطاعم إسلامية أو غربية تباع الخمر، وهل يحل الأكل

فيها؟

ج/ إذا كان تقديم الطعام هو عمل هذه المطاعم الأساسي والخمر جزء مما يقدمونه فلا إشكال في الدخول لها وتناول الطعام فيها، أما إذا كان عملها الأساس بيع الخمر وتقديم الطعام ثانوي بالنسبة لها فلا يجوز الدخول لها وتناول الطعام فيها إلا مضطراً.

س٦٤/ في بعض الرحلات الجوية حينما يقدمون وجبة الطعام يكون في الطاولة خمر بالإضافة إلى باقي الأطعمة ليختار الراكب ما يريد منها، فهل تعتبر هذه المائدة مائدة خمر بحيث لا يجوز الأكل والشرب منها؟

ج/ يجوز الأكل والشرب من المائدة المقدمة في الطائرة.

س٦٥/ هل يجوز أكل الكبة الجاهزة والهمبركر الجاهز الذي يباع في الأسواق، وهل يجوز أكل الكص الذي يباع في الأسواق، مع العلم عند سؤال البائع يقول لحم عجل عراقي، ولكن لا نطمئن لأن أغلب الباعة يغشون حسب فهمنا؛ لأننا نظن أنهم يستوردون اللحم ولا يعرفون مصدره؟

ج/ جواب البائع المسلم يكفي، ولا يجوز اعتباره يكذب في إخباره عن نوع اللحم ما لم يكن هناك دليل على ذلك. وبالنسبة للحوم الحمراء المستوردة لا إشكال فيها إن حصل اطمئنان بكونها مذكاة بصورة شرعية حتى وإن كانت مستوردة من دول غالبية سكانها غير مسلمين. وأنا شخصياً اطلعت على فديويات للذبح الحلال في بعض الدول كفرنسا وأستراليا ولاحظت أنّ الذبح شرعي وصحيح ولا إشكال فيه، وبالتالي فهذه اللحوم لو تم استيرادها فهي حلال ولا إشكال في تناولها.

س٦٦/ سيدي ومولاي ذكرت في جواب سابق لك أنك قد اطلعت على اللحوم التي تذبح في أستراليا، فهل يمكن أكل اللحم الذي يباع في المحلات التجارية الأسترالية مثل: (cdonlads kfc)، أم يجب أن نسأل عن اللحم الذي يبيعه من أين أتوا به؟

ج/ ذكرت أنني اطلعت على فديويات لمجازر في فرنسا وأستراليا وبعض الدول الأخرى أيضاً للذبح الحلال. أما أكل اللحم في هذه الدول فأكيد غير جائز ما لم تتأكد من أنّ اللحم منتج بطريقة شرعية صحيحة أي ذبح في مجازر الذبح الحلال. وبالنسبة للمطاعم التي ذكرت

إذا كانوا يستعملون لحم حلال أكيد يجوز أكل اللحم عندهم، أما إذا كان غير حلال فلا يجوز أكله.

س٦٧/ سيدي قلت في جواب سابق لأحد الأخوة حول علب اللحم في أستراليا وقلت له إذا كان مكتوب عليها حلال يمكن الاعتماد عليها، فهل هذا الحكم يخص باقي الدول كالعراق مثلاً؟

ج/ حبيبي هذه مسألة تعود للاطمئنان للمصدر المنتج للحوم الحمراء، فإذا علمت أن الدولة المنتجة للحوم تتبع قوانين صارمة بخصوص هذه اللحوم ومتابعة إنتاجها يمكنك الاعتماد على ما يكتب بناءً على مراقبة نفس سلطات الدولة التي أنتج فيها اللحم. أما بالنسبة للعراق أو أي دولة إسلامية فالأمر إضافة إلى ما تقدم يمكن أن يعتمد على متابعتهم ومراقبتهم، فإذا كانت الدولة الإسلامية تهتم بمتابعة طريقة الذبح في الدولة المنتجة والمصدرة للحوم يمكنك الاعتماد على متابعتهم حتى وإن كانت الدولة المنتجة لا تتبع قوانين صارمة في مراقبة إنتاج اللحوم.

س٦٨/ اعتذر منك لهذا السؤال لأن أجوبتكم موجودة لهذا السؤال ولكن للأسف هذه المسألة وتشخيص مصداقها سبب النقاش واختلاف الرأي بين بعض المؤمنين، وهي مسألة جواز أو حرمة أكل الدجاج في إيران. نحن على يقين بأن الدجاج لا يذبح بالآلة، وعموماً يراعى في المسالخ سائر الشروط مثل القبلة وذكر الله وقطع الأوداج الأربعة، ولكن في بعض المسالخ الماء الكهربائي (يستعمل في المسالخ لتضعيف الدجاج) أكثر من الحد المجاز فيسبب موت الدجاج، وبعد رؤية هذا الشيء اجتنبوا كثير من المؤمنين أكل الدجاج وبعض لا يجتنبون (وهذا محل النقاش والاختلاف)، هل يجب حضورنا ومشاهدتنا لكل المسالخ للعلم بكيفية الذبح أم لا، هل يجوز الأكل من الدجاج في أسواق إيران، أم لا؟

ج/ مسألة استعمال الصعق الكهربائي أو غيره لإضعاف الحيوان أو تقليل معاناته أثناء الذبح لا إشكال فيها ولا تكون الذبيحة محرمة لهذا السبب، ولا يجب عليكم كأفراد متابعة كل مجزرة في المدينة إن علمت أن مجازر المدينة يفرض عليهم تطبيق الشروط الشرعية للذبح كالاستقبال بمقادير الذبيحة وقطع الأوداج الأربعة بواسطة يد المسلم والتسمية، ويجوز لكم الأكل من كل المجازر إن كان الأمر كذلك.

س٦٩/ هل الفحم الذي يتكوّن على الطعام نتيجة الطهي أو الشوي يجوز أكله مثل الفحم الذي يلتصق في ظهر الخبز، والفحم الذي يتكون فوق اللحم المشوي، أي مادة من الطعام بقول أو لحوم أو حبوب إذا احترقت جزئياً؟

ج/ لا يجوز أكل الفحم، ولكن لا إشكال في تناول الأجزاء المتفحمة الصغيرة على الخبز واللحم المشوي وغيرها من الأطعمة.

س٧٠/ الدود والقمل الذي يكون في الثمار أو الخضروات أو الرز أو التمر هل يجوز أكله متعمداً أو غير متعمد، وهل يجب عليه البحث في الثمار إن كانت تحتوي شيء منها قبل الأكل، وإذا كانت الدودة خارجة من الثمرة ولكن فضلاتها باقية هل يجوز أكل الثمرة؟

ج/ لا يجوز أكل الحشرات، ولا يجب البحث في كل ثمرة قبل أكلها.

س٧١/ المعروف عند السنة: أن المار ببستان فيه ثمار فاكهة أو خضروات كالخيار مثلاً يجوز له أن يأكل منه على قدر حاجته بدون إذن صاحب البستان، وأيضاً قد يكون هذا عند أتباع المراجع، فما هو الحكم الشرعي في ذلك عند الإمام (عليه السلام)؟

ج/ يجوز الأكل لعابر السبيل طالما أنّ المزرعة أو البستان غير مسيّجة.

س٧٢/ ما هو حكم زراعة وأكل مضغه وتركه في الفم لعدة ساعات) والتجارة بشجرة القات الموجودة في اليمن وبعض دول أفريقيا مثل الحبشة؟

ج/ القات ليست مادة مسكرة ولا يحرم استخدامها، ولكن الأفضل تركه وتناول مواد مفيدة للصحة كالقهوة والشاي.

س٧٣/ اشتركت في قاعة رياضة لتقوية الجسم توجد مواد بروتينات مكمل غذائي وهرمونات وغيره، هل هي حلال أو حرام؟

ج/ لا إشكال في تناول البروتين المستخلص وكذا الهرمونات، ولكن يجب الحذر من استعمال الهرمونات ولا بد أن تكون ضمن حدود النصائح الطبية المعتمدة.

س٧٤/ أنا أعشق الحجاب جداً، أما لأن وجهي صغير فبعض الناس يسخرون مني عندما أرتديه بالصورة الصحيحة، فهل يجوز لي أن أشرب أقراص تدعى (مخمر آب جو) يعني (تخمير ماء الشعير)، وهذه الأقراص تستفاد لغرض تكبير الوجه.

ج/ بالنسبة للشعير إذا تم تخميره فلا يجوز تناوله، أما إذا كان مجرد عملية نقع له واستخلاص المادة منه فلا إشكال في تناوله أو شرب مائه.

ما يتعلق بالصيد والتعامل مع الحيوان

س٧٥/ هل يجوز صيد الأسماك والطيور بطريقة إلقاء السم لها، وهذه الطريقة تموت كل كائن حي، وأما الطيور فإنها لا تتأثر إلا إذا أكلت السم، علماً أنها لا تموت بسرعة ويأخذها حية، ولكن عندما يترك المكان فإن الطيور التي تأكل السم تموت إذا لم يأخذها أحد وهي حية في بداية أكلها للسم؟

ج/ لا يجوز.

س٧٦/ بعض الصيادين ينصب شبابه عصراً ويذهب إليها صباح اليوم التالي ويجد فيها بعض الأسماك ميتة. وكانت إجابتك سيدي أنه يجوز له أخذها ما لم يكن متعمداً، فما هو المقصود بالتعمد؟ وإذا كان الصياد قد تأخر ولم يذهب لشبابه في صباح اليوم التالي مرة متعمداً لكن ليس من أجل أن تموت الأسماك في الشبكة، ومرة أخرى لظرف جعله يتأخر؟

ج/ إذا نصب الشباك أو آلة الصيد وخرج فيها سمك فهو مذكي سواء خرج حياً أم ميتاً. والعمد هو أنه يترك السمكة التي قام بصيدها عالقة بألة الصيد عن عمد حتى تموت في الماء، أي أنه يتعمد أن تموت السمكة بالماء. أما إن تأخر في سحب آلة الصيد وخرجت السمكة ميتة فلا إشكال في كونها مذكاة لكونها علقت بألة الصيد وإن كانت قد ماتت بالماء.

٣٠ إصدارات أنصار الإمام المهدي (عليه السلام)

س٧٧/ هل يجوز صيد الأسماك في فترة تكاثرها، وهل يجوز صيدها بإلقاء السم أو بالطريقة الكهربائية وهي عبارة عن ربط سلك كهربائي ببطارية سيارة وإلقاء السلك في الماء مما يؤدي إلى موت كل حيوان مائي يصل إليه التيار الكهربائي؟

ج/ لا يجوز صيد الأسماك في فترة تكاثرها؛ لأن هذا يتسبب بضرر عام، وطرق الصيد التي تتسبب بموت عشوائي للكائنات الحية كالكهرباء والسم وما شابه لا يجوز استعمالها.

س٧٨/ بعض الناس يمنعون الصيادين من الصيد في بعض المناطق بحجة أن الأرض لهم وأخذتها الحكومة وشقت فيها نهراً كبيراً وهو عام، فهل يحق لهؤلاء المنع وهل يحق للصيادين الصيد؟

ج/ يحق للصيادين الصيد ولا يجوز منعهم، ومن تضرر بسبب شق هذا النهر له حق طلب التعويض عن الضرر الذي لحق به ممن تسببوا له بالضرر أي الحكومة كما في المثال، وسواء تم تعويضه أم لم يتم فلا يحق له إيذاء الآخرين ومنعهم من الصيد في النهر، فظلم الحكومة غير العادلة له لا يسوغ له إيذاء عامة الناس.

س٧٩/ عندنا قطط في البيت ويقولون إن شعرها مكروه وتسبب أمراض، وآخرون يتقززون منها وأقاويل كثيرة، فما رأيكم سيدنا في هذا الكلام؟

ج/ يجوز تربية القطط.

س٨٠/ ما حكم من قتل كلباً ظناً منه أنه مؤذي؟

ج/ يستغفر الله سبحانه وتعالى.

س٨١/ هل يجوز تخصية أو إزالة مبيض الحيوان الأليف مثل القططة أو الكلب في مجال الطب؟

ج/ يجوز للضرورة، ولكنه مكروه.

س٨٢/ هل يجوز التزاوج بين أخوين من كلاب الهاسكي ولدوا من أم واحدة؟

ج/ يجوز، ولكن الأفضل تجنب زواج الأقارب (بالدرجة المعروفة بالمحارم) في تكثير الحيوانات مع الإمكان وتوفير البديل.

ما يتعلق بالطب والعلاج

س٨٣/ لقد قلت بالنسبة لنبات القنباس والحشيش إنها حرام إلا إذا كان الغرض هو طبي مثلاً أو صناعي، هناك بعض الدول مثل أمريكا وأوروبا والدول المتقدمة علمياً يستعملون نبات القنباس لعلاج السرطان و ADHD و OCD وأمراض أخرى كثيرة، وهناك أطباء يفضلون أن يستعمل المريض هذا النبات على أدوية أخرى.

ماذا يفعل مريض إن كان عنده أحد هذه الأمراض بتشخيص دكتور ولكن استعمال هذه النباتات في البلد الذي يعيش فيه غير قانوني، هل يمكن أن يحصل عليها ويستعملها لغرض طبي أم لا؟

وأيضاً: هل ممكن للشخص أن يشخص حاله ويقول أنا عندي المرض كذا أو كذا وبدون زيارة الدكتور، لقد سمعنا ورأينا هذا الموقف من قبل بعض الأفراد؟

ج/ لا يجوز استعمال هذه المواد إلا بوصفة طبية من طبيب متخصص، والاستمرار في تناول هكذا أدوية يحتاج لإشراف طبي.

س٨٤/ أنا أعمل طبيباً وعندي سؤال عن حالة مرضية تتكرر، الحالة هي أن بعض المرضى يصابون بجلطة دماغية حادة قد تؤدي في بعض الأحيان إلى غياب الوعي بشكل تام، ولكن المريض لا يزال على قيد الحياة ومن الممكن أنه يشعر بالألم وذلك عن طريق حركات في اليدين والرجلين عند شعوره بالألم.

هؤلاء المرضى وباختصار نقدم لهم كل أنواع العلاجات المتوفرة على شرط أن يتحمل المريض العلاج المعين أو أن العلاج يساعد على التحسن (على سبيل المثال: عندما نعلم أن

مثل هكذا مريض أي المصاب بجلطة دماغية أنه مصاب بسرطان لا نعطيه علاجاً للسرطان لأن العلاج لا يؤدي إلى تحسن حالته بشكل عام).

الأسئلة:

١. بعض هؤلاء المرضى وبسبب ما يكون لديهم سابقاً وقبل الجلطة (وبسبب مرض آخر) صوندة متصلة بالمعدة عن طريق جدار البطن لتزويدهم بالطعام، فعند إصابتهم بالجلطة الدماغية وفقدان الوعي يطلب الأهل بتوقيف التزويد الغذائي عن طريق هذه الصوندة. هذا الإجراء قد يعجل بالوفاة التي لا بد أنها ستحصل وفي وقت قريب ولأسباب أخرى كثيرة نتيجة الجلطة وتبعاتها. هل يمكن لي أن أستجيب لرغبة الأهل بتوقيف التزويد الغذائي عن طريق الصوندة في هذه الحالة؟

ج١/ إذا شخّص الطبيب المختص أنّ حالة المريض كما وصفت في السؤال فيجوز إيقاف التزويد الغذائي عن طريق الصوندة.

٢. إذا تعرضت للضغط من قبل الأهل أن أوقف الطعام عن طريق الصوندة حيث إن ثقافة وعادات الناس هنا غير عاداتنا فضلاً عن كون معظمهم ملحدين، هل يجوز لي أن أستجيب لرغبتهم في هذه الحالة؟

٣. في حال كون المريض المصاب بالجلطة واعى بدرجة لا بأس بها بحيث يكون هو من يطلب أن أوقف التزويد الغذائي عن طريق الصوندة، أو يكون بنفسه قد أبلغ ذويه وقبل أن يغيب عن الوعي بأنه إذا غاب عن الوعي يجب إبلاغ الطبيب برغبته المسبقة بإيقاف العلاج والغذاء عنه، فهل يمكن لي أن أستجيب لرغبة المريض في هذه الحالة؟

ج٢، ٣/ تبين جوابها في أعلاه؛ حيث في كل الحالات يجوز إيقاف تزويده بالغذاء.

٤. وأخيراً: ما هو حكم الشرع بخصوص (Activ Euthanasia)، الذي هو والحمد لله غير مسموح به في السويد.

ج٤/ قتل المريض غير جائز حتى وإن كان يتألم من المرض وكان هناك يقين أنه سيموت قريباً جداً. نعم، لو كانت حياة المريض متوقفة على أجهزة أو على تزويد غذائي عندها يجوز إيقاف هذه الأجهزة أو المواد وتعجيل انتهاء حياة المريض.

س٨٥/ اكتشفنا أن لدى والدتي ورم في المثانة قبل شهر رمضان المبارك وطلبت منكم سيدي ومن الأنصار أن يدعوا لها وكذلك سعينا في أمر علاجها طبيياً، وكذلك من خلال الطب الشعبي ولجأت إلى علاج المذكور في كتاب ضياء الصالحين وهو مسحوق حيوان بحري (أبو الجنيب) بعد شبيه في النار حيث أضعه في كبسول وتتناوله، سؤالي سيدي: هل هذا العلاج حلال أم حرام؟

ج/ يحرم أكل السرطان أو ما يسمى أبو الجنيب.

س٨٦/ لي أب عمره ٦٣ سنة، والآن يعاني من الضعف ولا يتحمل برد المكيف وفي الصيف ينام خارج الغرفة، ومرات يصل به الحال أنه لا يستطيع المشي، لكن إذا استعمل الترياق (الترياق في اللغة الشعبية في الأهواز) يصلح حاله بكثير، وأذكر أنه ليس معتاد عليه لكن يكون أحسن حالاً بمرات إذا استعمل، هل يجوز له الاستعمال للعلاج؟

ج/ لا يجوز تعاطي المواد المخدرة، وإذا كانت حالته تحتاج إلى علاج مهدي فيمكنه مراجعة طبيب ليصف له العلاج المناسب.

س٨٧/ ابنتي تبلغ من العمر ١٤ عاماً وهي تعاني المرض حتى إنها تمشي بصعوبة بسبب المرض، سوف أصف لكم حالتها وأريد علاجاً لها سيدي ومولاي: وهي نائمة وعندما نحاول إيقافها أو هي تسمع صوت وتستيقظ على أثره تصبح عندها حالة رجفة بشكل متقطع وتزداد هذه الرجفة مسببة لها ألماً في أطرافها وظهرها وبعد ازدياد حالة الرجفة يتيبس جميع جسمها وتصبح عندها حالة إغماء وبعد أن تصحو تأخذ بالبكاء، فعلمنا من خلال حالتها فيما بعد أن سبب بكائها هو أنها تفقد القدرة على الكلام إضافة إلى زيادة آلام جسمها فتصبح لا تستطيع الوقوف على ساقيها حتى إن طريقة مشيها في اليوم التالي تكون غير طبيعية، وهي على هذا الحال ولم أجد لها علاجاً بصراحة أي لم أذهب بها إلى الطبيب لشكي بحالتها أنها مصابة بمس من الجن لأننا نرى أشياء غريبة تحدث في المنزل الذي نسكنه؟

ج/ توجد أعمال ذكرتها في أجوبة سابقة يمكن الاستفادة منها لعلاج هذه الفتاة نفسياً.

ولتقرأ آية الكرسي سبع مرات كل ليلة ولتؤدي صلاة الفجر في وقتها وتداوم على قول:
(أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إلهاً واحداً فرداً صمداً لم يتخذ صاحبة ولا
ولداً عشر مرات) كل يوم بعد صلاة الفجر.

س٨٨/ أنا أعمل ممرضاً في الطوارئ، وأحياناً يجلبون لي إناث صغار لزرق الإبر فأقع في
إحراج لأن بعضهن أعمارهن أربع سنوات أو أكثر، مع العلم توجد ممرضة ولكن العذر إما
يعتبروهم كلهم أطفال أقصد (إناث وذكور)، أو الذي يجلب الطفلة أبوها أو أخوها فلا
يستطيع أن يراجع ضماد النساء، سيدي سؤالي: هل يوجد عمر معين للبنات الأطفال يحق لي
أن أكشف عليهن لزرقهن الإبر العضلية؟

وأيضاً: أحياناً تأتي لنا حالات (نساء) جروح أو حروق أو كسور معقدة قليلاً وتعتذر
الممرضة عن معالجتها؛ لأن ليس لديها خبرة كافية للتعامل مع هكذا حالات، ونضطر نحن
الممرضين نعالجها والكشف على مكان الجرح أو الحرق أو الكسر، فهل في هذا إثم علينا؟

ج/ النظر أو اللمس حرام، ولكن ترتفع الحرمة مع الاضطرار، أي كالحالة التي تذكرها
عندما يضطر الرجل لمعالجة المرأة لعدم وجود امرأة تقوم بالعلاج أو لقلّة الخبرة والكفاءة
لديها.

أما الطفلة التي لم تبلغ فمع وجود امرأة تقوم بعلاجها، ومع عدم الاضطرار، فالأفضل
أن يتجنب الرجل علاجها إذا كان يستلزم علاجها النظر أو اللمس للمناطق من الصدر إلى
الركبتين، ولكن لا يحرم علاجها أو لمس أو النظر إلى موضع العلاج من جسدها.

س٨٩/ لدي سؤال حول بعض الكشافة وهم يقومون بكتابة آيات أو سور قرآنية
وبعض الطلاسم ويتم تغليفها ووضعها تحت رأس الطفل وحتى الكبار والمعروف عندنا
ب(العوذة أو الحرز)، السؤال: هل يجوز التعامل معهم أي الأخذ بما يكتبون مع العلم أنهم
ليسوا من الأنصار هداهم الله؟

ج/ إذا كنت تعرف ما يكتب بالورقة التي تأخذها منه وتعلم أنه قرآن أو دعاء فلا إشكال، أما مع الجهل فتجنّبها أولى، وعموماً كتابة المؤمن للحرز أو القرآن أو الدعاء أفضل.

س٩٠/ ما هو حكم المصاب بمرض التوحد، هل يكلف بالأحكام الشرعية كباقي المكلفين؟

ج/ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، فعموماً إذا كان الإنسان لا يعي أو أن وعيه وإدراكه ضعيف جداً فالأفضل أن يُعلّم العبادات، وعلى الأقل الوضوء والصلاة فإنها حتى وإن لم تكن واجبة عليه فإنها تنفعه دنيوياً وأخروياً.

التلقيح الصناعي وإسقاط الجنين

س٩١/ يوجد رجل وزوجته لا يوجد عندهم أطفال فقرّروا الذهاب إلى الدكتور فأخذ حيامن من الزوج ولقحها مع بويضة من الزوجة وقال لهم الدكتور: بعد الآن لا يحتاج إلى أن نأخذ منكم يوجد عندنا كثير، وهذا ممكن أن نجعله في محلول يبقى إلى سنين طويلة ومتى ما احتجتم إلى طفل فقط نقوم بزعره عند الزوجة.

السؤال هنا: إذا مات الزوج وبعد سنين أرادت الزوجة طفلاً وبموافقة ورضى أهلها، فهل يمكن أن تذهب إلى الدكتور كي يزرع لها هذه الحيامن من زوجها المتوفي، وما حكم الطفل هذا، وكيف يعامل، وبمن يلحق هذا الطفل؟

ج/ يجوز إذا لم تتزوج بعد وفاة الزوج (أي إنها لم تكن متزوجة بآخر)، والطفل يلحق بالزوج المتوفي.

س٩٢/ هل يجوز للأب والأم اختيار نوع الجنين ولد أو بنت بالتقنيات الحديثة إذا كانوا لديهم رغبة في مولود معين بنوعه؟

ج/ يجوز.

س٩٣/ ما هو حكم إجهاض الجنين الذي يكون ناقص الخلقة في الرحم؟

ج/ إذا كان الحمل يضرّ بالأُم أو كان الجنين سيسبب أذى لا يطيقه الأبوان فيمكن إسقاط الجنين.

س٩٤/ قال الإمام أحمد الحسن (عليه السلام) في جواب أحد الأخوة عن إسقاط الجنين: (ج٣/ .. أو كان الجنين سيسبب أذى لا يطيقه الأبوان فيمكن إسقاط الجنين)، هل من الممكن إسقاط الجنين بسبب إن كان الأبوان يريدان الاهتمام بتربية بقية الأطفال ولا يستطيعون إنجاب طفل آخر، ومجيء هذا الطفل سيسبب لهم إعاقة عن الدراسة وممارسة الحياة بصورة طبيعية، وهل هذا الأمر يدخل تحت عنوان شيء لا يطيقه الأبوان؟

ج/ لا يجوز إسقاط الجنين بحسب الفرض أعلاه.

ما يتعلق بالمرأة

س٩٥/ هل الإمام (عليه السلام) يشجع على ظهور المرأة على القناة، أم هو يُفضّل لنا تجنبه، وماذا ينصح المرأة التي تظهر على القناة في البرامج، وما هي توجهاته لها؟

ج/ المرأة كالرجل يمكنها أن تعمل وتظهر في وسائل الإعلام طالما أنها تلتزم بالحجاب الواجب.

س٩٦/ ما هو دور المؤمنات بالدعوة اليمانية المباركة في وقت قيام القائم (عليه السلام) وبدء الحروب ضد أعداء آل محمد (عليهم السلام)؟ هل لهم وجود في أرض المعركة؟ وكيف يكونون جنوداً حقيقيين للإمام المهدي (عليه السلام) في تلك المرحلة؟

ج/ المرأة يمكن أن يكون لها دور في كثير من المواضع في الدولة الإلهية لو شاء الله وأقيمت في زمنٍ ما، فالمرأة لا تقل كفاءة عن الرجل في كثير من المواضع والأعمال، بل في

بعض الأعمال المرأة أفضل من الرجل بكثير. والإسلام لا يضع قيوداً على تويي المرأة حتى لمناصب تقود فيها المجتمع متى ما كانت مؤهلة لذلك وتؤدي العمل بصورة تامة وصحيحة.

س٩٧/ هناك بعض الأحكام الشرعية الخاصة بالنساء لا يلتزم بها من باب الحجاب والعمود ولبس الكعب العالي والملابس الضيقة وغيرها من أمور الزينة، وكل طرق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر استعملت وبعض الأحيان يصل الأمر إلى مشاكل عظيمة تصل إلى حد لا يحمد عقباه ربما يصل للطلاق، ما هو الحل علماً أن المرأة أنصارية؟

ج/ بالنسبة للحجاب واجب شرعي، وعلى المرأة الالتزام بحدود الحجاب الشرعي التي بينها فيما سبق، وإن لم تلتزم فهي ترتكب محرماً وبالتالي سيكون هناك آثار أخروية ودينية تترتب على هذا الخرق لحدود الله سبحانه وتعالى، والواجب على الزوج أن يأمر ويرشد زوجته للالتزام بالحجاب وحدوده الشرعية، ولكن لا يجب عليه أن يطلق زوجته إن لم تلتزم بالحجاب الشرعي. كما أنه لا يجوز أن تضع المرأة العطور إن كان هناك احتمال أنها ستتواجد أو تمر بمكان فيه رجال من غير المحارم، بل إن بعض العطور فيها مواد للإثارة الجنسية بالخصوص فمن غير اللائق بامرأة محترمة أن تضعها خارج غرفة نومها أو بيت الزوجية؛ لأنها لإثارة الزوج بالخصوص. أما الحذاء بكعب عالٍ أو بلون معين فلا إشكال في لبسه وهو أمر مباح ولا إشكال فيه. أما الملابس الضيقة فالغير جائز هو أن تكون الملابس ضيقة بحيث تحكي تفاصيل جسم المرأة.

س٩٨/ هل يجوز للمرأة أن تجري عملية تجميل في وجهها لتحسين وتجميل وجهها وذلك من أجل زوجها إذا توفر ذلك بالتقنيات الحديثة المتوفرة الآن؟

ج/ يجوز.

س٩٩/ كثرت في الآونة الأخيرة ظاهرة العلاج الروحاني لمعالجة تأثير الجن وما شابه وخصوصاً عند النساء، وهناك بعض المعالجين يقومون بعلاج النساء في غرف مقفلة أو مغلقة مع منع أي أحد من الدخول معه مع أنه ليس من محارم المرأة، مدعياً أن العلاج متوقف على الخلوة مع المريض.

فالسؤال:

١. ما الحكم الشرعي لهكذا خلوة مع النساء، وهل هناك فرق بين الثقة من غيره؟

ج١/ هذه خلوة غير جائزة ومحرمة، ولا فرق بين ثقة وغيره.

٢. هل فعلاً هناك علاج روحاني يتوقف على الخلوة مع المريض؟

ج٢/ لا حاجة للخلوة مع المريض.

٣. هل يجوز للرجل (المعالج) أن يقوم بمس جسم المرأة الأجنبية بدون حائل أو مع

الحائل بحجة العلاج؟

ج٣/ لا يجوز، وهذا فعل محرم.

وأخيراً هل من نصيحة تقدمونها للمؤمنين لسد منافذ إبليس اللعين؟

أما نصيحتي فهي أن يجتنب المؤمنون الخلوة المحرمة؛ لأنها باب من أبواب الشيطان فلا

تطرقوه يرحمكم الله.

س١٠٠/ ما هو حكم وضع الحلقة في الأنف، والتي تسمى في اللغة الإنكليزية (Nose

(Piercing).

ج/ لا إشكال فيها.

س١٠١/ وهل يجوز وضعها (الحلقة في الأنف) أمام الأجانب؟

ج/ لا يجوز إذا كان لغرض الزينة.

س١٠٢/ هل يجوز ومن أجل تقديم أعمال لقناة المنقذ العالمي المباركة أن يقوم رجل

بتصوير نساء في برنامج نسوي أو يقوم رجل بإدخال مجموعة من النساء في دورات تدريبية

"تصوير، مونتاج" من غير المحارم؟

وأيضاً: هل يجوز لرجل من غير المحارم أن ينقل بسيارته الخاصة نساء من أجل عمل الدعوة المباركة؟

ج/ يعمل بتوجيهات شيخ ناظم ويرجع للمكتب لأخذ مشورته خصوصاً أنّ هناك مفاصد محتملة.

س١٠٣/ هل يمكن للمرأة تعلم القتال (الجيدوا، جيجيتسو) في نادي رياضي حيث إن المتواجدين كلهم رجال وخاصة يحدث تماس وهو شيء طبيعي في مثل هذه الرياضة؟

ج/ لا يجوز.

س١٠٤/ ما هو حكم نشر صور للأخوات الأنصاريات على صفحات التواصل الاجتماعي كالفيس بوك وغيره، سواء كانت صورة تبين وجهه وملامح الأخت أو من الظهر فقط، وماذا لو كانت صورة ليست للأخت الأنصارية نفسها ولكن منشورة على الإنترنت سابقاً وتختارها الأخت الأنصارية كصورة شخصية، وما هي نصيحتكم للأخوات بخصوص هذا الأمر؟

ج/ لا إشكال في نشر الصور إذا كانت ضمن الحدود الشرعية وإذا لم يكن هناك محذور آخر.

س١٠٥/ ما هو حكم ارتداء النظارات الشمسية للمرأة؟

ج/ يجوز ولا إشكال في لبسها للمرأة والرجل.

س١٠٦/ ما حكم العدسات اللاصقة الملونة إن ارتدبت أمام غير المحارم بحكم نقص النظر وليس لغرض الزينة؟

ج/ يجوز.

س١٠٧/ هل يجوز لبس العدسات اللاصقة إن كانت لمجرد غرض الزينة؟

٤٠ إصدارات أنصار الإمام المهدي (عليه السلام)

ج/ تغيير لون العين سواء بواسطة عدسات أم طريقة أخرى دائمية أو مؤقتة لا إشكال فيه.

س١٠٨/ لدي الكثير من الأسئلة المبتلاة بها في مجال عملي كمدرسة وأتمنى أن أحصل على إجابة حولها منكم سيدي:

١. أحياناً تخالف الطالبات بلبس ملابس غير مطابقة للقانون وبعد التنبيه مراراً نقوم بسحب هذه الملابس وغيرها مثل كمامات الشعر الكبيرة والأساور، فهل يجوز إتلافها أم يجب إرجاعها للطالبة أم تسليمها لولي الأمر؟ وإذا بقيت الحاجة فترة طويلة جداً وتخرجت الطالبة فكيف نتصرف بالحاجة؟ وكيف نتصرف الآن حول الأمور التي تم إتلافها سابقاً؛ هل يجب أن نصل إلى هؤلاء الطالبات ونستبرئ ذمتنا؟

٢. هل لبس كمامة الشعر الكبيرة تحت حجاب الرأس والتي تجعل الرأس كبيراً وكأنه رأسين والذي شهته الأحاديث بسنام الجمل جائز أم مكروه أم هو فعل محرم؟

ج/ بما أنها ملك خاص للطالبة فتعاد لها، أما بالنسبة للماضي فبما أنها أمور بسيطة فلا يحتاج النظر فيما فات وإن كان الأفضل التصديق بها أو بثمنها.

ولبس شيء في الشعر وإن كان يبرز الحجاب مباح وغير محرم.

وعموماً الدين يحث المرأة على الاهتمام بزینتها في بيتها ولزوجها؛ لأن هذا سبب مهم جداً لتماسك العائلة وردع الزوج عن التفكير بغير زوجته والعياذ بالله.

س١٠٩/ قبل فترة عملت تحاليل دم وقام بسحب الدم من يدي رجل لعدم وجود كادر نساء وقد تطلب ذلك كشف يدي إلى (العكس)، هل هناك إثم في ذلك؟

ج/ مع الاضطرار لا إشكال.

س١١٠/ هل يجوز للمرأة أن تضع الحنّة في يديها وتخرج بها من البيت (يعني يراها غير المحرم)، هل جائز أو تعتبر زينة، وهي متزوجة؟

ج/ توجد الآن وسائل كثيرة لتتزين بها المرأة لزوجها وهي وقتية ويمكن إزالتها عند الخروج من بيت الزوجية.

س١١١/ ما هو حكم قص شعر المرأة بشكل يشبه الرجال (البويه)، مع العلم أنها لا تقصد بذلك التشبه بالرجال؟

ج/ لا إشكال في ذلك.

س١١٢/ لدي سؤال حول لبس قماش إزار الصلاة بهيئة عباية عند زيارة الأماكن المقدسة فقط، هل يجوز ارتدائه، لأن عند الدخول إلى التفتيش يمنعون ارتدائه، وعلى الرغم من أنه ستر كالعباية فقط اللون يختلف واللون غامق؟

ج/ لا يجب لبس عباءة أو إزار أو أي شيء أكثر من الحجاب الشرعي الطبيعي، وفرض لبس عباءة عند زيارة الأماكن المقدسة سلوك خاطئ وربما يكون في بعض الأحيان ضرره أكثر من نفعه بكثير.

ليس بيدي شيء حالياً لتغيير ما يفرضه المتحكمون بهذه الأماكن المقدسة، فهم يفرضون القوانين وفق رؤيتهم وإن كانت محدودة وضيقة جداً.

س١١٣/ هل يجوز للمرأة في مجال الطب أن تلمس الرجل لغرض الفحص بالرغم من أنه يوجد هناك أطباء رجال ولكن بهذه الطريقة لن نتعلم، وفي بعض الأحيان يضطروننا إلى أن نفحص الرجال بحجة أننا نعمل في مجال الطب بصورة عامة وليس للنساء فقط، فما حكمك مولاي؟

ج/ يجوز مع ارتداء القفاز، وكذا يجوز مع الاضطرار كأن يكون هذا هو السبيل الوحيد للعلاج.

س١١٤/ لدي سؤالان:

السؤال الأول: أدرس في طب الأسنان في أوروبا، في العمل والدراسة يجب علي أن أظهر يدي كامله إلى (العكس)، هذا لا يجوز حسب الحجاب الشرعي الذي بينته سيدي ومولاي. ماذا عليّ أن أفعل، إن لم أظهر يدي يكون هذا مخالفة للقوانين في عيادة الأسنان؟

السؤال الثاني: في العمل ألتقي برجال ونساء ويجب أن يكون رأسهم قريب جداً من بطني حتى أتمكن من العمل بشكل جيد. فما هو حكم ذلك بالنسبة لمعالجة الرجال بهذه الطريقة؟

ج/ يجب الالتزام بالحجاب الشرعي، ولا يجوز اتخاذ مهنة إذا كانت تؤدي إلى هتك الحجاب الشرعي. وبالنسبة لكشف الذراع غير جائز، ويجب البحث عن طريقة تغطية مقبولة، ولا إشكال في معالجة الرجال.

س١١٥/ لا أعلم ماذا أفعل بالنسبة لدراستي في الترويج، هل أكمل في طب الأسنان أم أغير دراستي سيدي؟

ج/ أكمل دراستك ولكن حافظي على حجابك الشرعي، فمسألة كشف الذراع لا تشتربها كليات طب الأسنان في جامعات تصنف في رأس قائمة أفضل جامعات العالم، وقد دقت هذا بنفسني، فلا أعتقد هو شرط صحيح أو له قيمة كبيرة، وأعتقد يمكنك تجاوزه أو الحديث مع الأساتذة أو الكلية أو إدارة الجامعة حول هذا الأمر أو ترتيب غطاء مقبول عندهم للذراعين.

س١١٦/ ما حكم ركوب المرأة في المركبة مع السائق لوحدها؟

ج/ في الشارع العام وبين الناس لا إشكال فيه.

ما يتعلق بالنكاح

س١١٧/ يوجد حديث يقول: إن الزواج هو تكملة نصف الدين، ولكن ماذا لو لم تحصل فرصة للزواج، فماذا يحصل بالنصف من ديني؟

ج/ طالما كنت مؤمناً فدينك باقٍ لك إن شاء الله.

س١١٨/ هل يجوز لي أن أجيب بالتفاصيل سلباً أو إيجاباً عندما يسألني شخص عن امرأة يريد زواجها، وكذا عن الرجل عندما يتقدم لخطبة امرأة، وما هي الحدود المسموح بها في بيان حال المسؤول عنه؟

ج/ يجوز الجواب سلباً وإيجاباً عن أوصاف وسلوك المسؤول عنه، ولكن لا يجوز أن تتكلم عن شخص بشيء ما لم تكن على علم ومعرفة تامة بالأمر الذي تذكره.

س١١٩/ من لديه زوجة هاشمية، هل يجوز له أن يتزوج بزوجة أخرى هاشمية أو عامية، زواجاً منقطعاً أو دائماً؟

ج/ يجوز.

س١٢٠/ أنوي أن أتقدم للزواج وأحب أن استفسر عن قيمة المهر في هذا الزمان حيث يجب أن يثبت مبلغ مقدم الصداق ومؤخر الصداق في العقد الرسمي في المحاكم الرسمية في الدولة، هل يجب أن يكون المهر بمقدار مهر الزهراء (عليها السلام) أو يمكن أن يكون أعلى؟

ج/ بينت في جواب سابق ما هو مهر الزهراء في هذا الزمن وفي أي زمن، وهو قيمة أثاث بيت لشخصين، وهذا هو المعيار، أي أن المهر هو مبلغ يؤتث به البيت الذي سيعيش فيه الزوجان.

وإذا كنت تريد رقماً أو مبلغاً معيناً كحد أعلى فالأفضل أن لا يتجاوز مبلغ المهر ما قيمته أربعين مثقال ذهب عيار ثمانية عشر أو ما يعادلها بأي عملة، وإذا أريد تقسيم المهر إلى جزء يدفع كمقدم وجزء كمؤخر فتقسم القيمة المذكورة عليهما.

والأفضل - عموماً - تجنب أي مهر مرتفع حتى وإن كان الزوج ميسوراً؛ لأنه سنة سيئة في المجتمع المؤمن، فمن بركة المرأة قبولها بمهر قليل ومن شؤمها رفع المهر والتفاخر.

س١٢١/ أنصارية تم تطبيقها لكونها أمنت بالإمام (عليه السلام) وزوجها يشرب الخمر، أخذوا منها أطفالها، وعند التوجه للمحاكم الرسمية تم الاتفاق بين محاميها ومحامي مطلقها رسمياً أن تعيش مطلقة منفصلة مع أطفالها. والصرف عليها وعلى الأطفال وتهيئة سكن لها وأطفالها شرط أن لا تتزوج فإن تزوجت يأخذ الأطفال والسكن والمصرف.

فهل هي ملزمة شرعاً بهذا الاتفاق ولا تتزوج إلا بعلمه، وهل يحق لها أن تعقد دون دراية مطلقها ويكون العيش مع أطفالها وتهيئة المسكن والصرف عليها وأطفالها يحل لها في حالة أرادت أن ترتبط بأنصاري بزواج شرعي؟

ج/ مسألة زواجها تبقى بيدها وليس لأحد منعها من الزواج، ومسألة الأطفال ترجع لعمر الأطفال وحالهم. وعموماً إذا كان الأب غير مؤمن فشرعاً الأطفال من حق الأم المؤمنة.

س١٢٢/ إحدى الأخوات في إيران شرطت في عقدتها أن تأخذ مهرها في أي وقت تطالب به، والآن بعد مرور كم سنة من زواجها بسبب بعض الأمور طالبت بمهرها من زوجها، ولأن زوجها لا يستطيع أن يدفع لها مهرها نقداً وحسب قانون إيران تحكم المحكمة بحجز أمواله، وإذا كان الزوج ليس له أموال أو أملاك فقط سهمه من الورث فإن المحكمة الإيرانية تحكم بحجز وتوقيف سهمه من الورث وبيعه حتى مع عدم رضا باقي الورثة، مثلاً الأم والأخوة الذين لديهم سهم في الورث الذي سوف يباع والذي للرجل سهم منه، وإذا اعترض باقي الورثة ولم يوافقوا ببيع الورث تجبرهم المحكمة الإيرانية بدفع سهم الرجل وإعطاء الزوجة مهرها منه، الآن السؤال هو: هل هذا الأمر جائز شرعاً، يعني مع وجود كل هذه الشروط التي تؤدي إلى عدم رضا باقي الورثة وتضايقهم فإن المحكمة تعطي مهر المرأة بهذه الطريقة؟

ج/ جائز، ولكن الأولى هو الإحسان بين الزوجين، وأن تصبر عليه زوجته - إن كان في عسر - حتى يرزقه الله.

س١٢٣/ مكتوب في كتاب الشرائع في باب النكاح: أن الدخول بالمرأة قبل أن تبلغ تسعاً محرماً. فهمت من ذلك أنه يجوز الدخول بالفتاة بدءاً من ٩ سنوات.

من خلال عملي ومحيطي واجهت كثير من الحالات التي تتعرض فيها الفتاة لأضرار بدنية جسيمة نظراً لعدم تحمل جسدها بعد للعلاقة الجنسية مع الزوج. كما أن في مجتمعنا وعصرنا اليوم الفتاة في مثل هذا السن ما زالت تعتبر طفلة وليس عندها النضج العقلي والجسدي الكافي لتحمل واجبات ومسئوليات عقد بهذه الأهمية. فلماذا أحل الله سبحانه وتعالى زواج الفتاة في هذا السن المبكر؟ وهل صحيح إنه يجوز تزويج الفتاة منذ ولادتها؟

ج/ بالنسبة لجواز زواج البنت في عمر تسع سنوات في الإسلام هو عبارة عن بيان حدود الحالة الشرعية، وليس هو القانون الذي تعمل به الحكومة الإلهية فيما لو تسنى لخليفة الله الحكم ووضع قانون الأحوال الشخصية.

فلو بسط الأمر لخليفة الله يمكن أن يضع قيوداً تمنع زواج البنت دون سن يضمن فيه عادة اكتمال نمو الأعضاء التناسلية للأنثى البشرية، كأن يشترط وجود ضرورة لهذا الزواج، وأن تكون الحالة الجسمانية للفتاة بحسب فحص طبي رسمي مناسبة للزواج... الخ. وعموماً تشريع حلية هذا النوع من الزواج في الشريعة الإسلامية لا يعني أنه الحالة الطبيعية كما تبين، بل هو مجرد الحد الأقصى الذي يمكن أن تزوج فيه الفتاة عند الضرورة، فمثلاً لو تصورنا أن كارثة حصلت على الأرض وبقي أفراد فقط من الجنس البشري أو من المؤمنين فعندها تكون مسألة الزواج المبكر والإنجاب المبكر - مع أخذ احتياطات الأمان - ضرورة للحفاظ على الجنس البشري أو للحفاظ على المؤمنين، وإلا فسيزيد احتمال تعرض الجنس البشري للانقراض، ومن يفهم نظرية التطور وكيف تعمل المنظومة الجينية في الطبيعة يفهم ما أقول، فلو لم تكن هناك أهمية للزواج المبكر - أو لنقل استعداد الأنثى البشرية للتلقيح في سن مبكر - في الحفاظ على الجنس البشري في وقت سابق من تطور "الهومو" لما تطور جسم الأنثى بهذه الصورة بحيث يكون مهياً للتلقيح في سن مبكرة.

أما ما يخص تطبيق بعض المسلمين من أنفسهم لهذا التشريع دون ضوابط وتسيبهم بأضرار جسدية للفتيات فهذا خطأهم وليس خطأ الشريعة، فليسوا هم ولا فقهاءهم مؤهلين لتطبيق الشريعة ولا معرفة حدودها التامة، ولهذا جعل الله التطبيق مهمة خليفة الله في أرضه.

س١٢٤/ هل تتغير بعض أحكام الشريعة المتعلقة بالأحوال الشخصية في بعض الحالات تبعاً لتغير الظروف الاجتماعية والاقتصادية عبر الزمن؟

فهمت أن للرجل حقوقاً أكثر من المرأة لأن مسؤولياته وواجباته أكثر من المرأة، ولكن ماذا إذا أخل الرجل بهذه المسؤوليات ولم يقيم بها، فهل تستمر هذه الحقوق أم تسقط؟ مثلاً الزوج الذي لا ينفق على أسرته ولا يهتم بأولاده وليس له أي وجود معنوي أو مادي في حياتهم فيقع عاتق الإعالة والتربية كله على المرأة، فهل ما زال لمثل هذا الزوج حقوق: مثل الطاعة والقوامة وغيرها؟

في المجتمعات العربية والإسلامية توجد للأسف ظاهرة الأسر التي تعيلها نساء إما بمفردها لتقصير الزوج أو غيابه، أو مشاركة مع الزوج بسبب الظروف الاقتصادية الطاحنة وتسلط الطواغيت، فما تأثير ذلك على المعادلة المذكورة أعلاه (الزوج له حقوق أكثر لأنه هو المسؤول)؟

ج/ تغير الأحكام يعود لخليفة الله في كل زمان، فالأحكام يمكن أن تتغير وتنتسخ، وهذا أمر ذكرته سابقاً.

س١٢٥/ قال تعالى: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٢٨]. ما هو نشوز الزوج بالتحديد؟ وهل توجد في الشريعة عقوبة للزوج الناشز؟ وما هو حكم الزوج الذي يهمل بيته وزوجته وأولاده؟

ج/ مسألة نشوز الزوج قد ذكرتها في "الشرائع"، وهو أن يمنعها حقوقها أو بعض حقوقها، ولها أن تقاضيه.

س١٢٦/ عندما نتكلم عن ضرب الزوجة الناشز في الإطار الديني يتفق الجميع أنه يجب أن يكون ضرباً غير مبرح، ولكن عندما نأتي للواقع المعاش يختلف الوضع كثيراً ويكثر الضرب المبرح والإيذاء البدني للزوجة. فما هي حدود الضرب للزوجة الناشز بالتحديد، وما هي عقوبة الزوج الذي يتعدى هذه الحدود؟ وألا يكون تقويم وإصلاح النفوس أجدى وأولى أن يكون

بالصبر والمعاملة الحسنة بدلاً من الإيذاء الجسدي الذي يولد شعوراً بالمهانة؛ خاصة إذا كان تجاه شخص أضعف منك وفي حمايتك ورعايتك؟

ج/ ضرب الزوجة ليس حالة طبيعية أو الحالة التي يصح العمل بها عادة. بل في الدولة الإلهية لو أقامت الزوجة دعوى ضرب على الزوج ينظر فيها، ولو وجد الزوج مذنباً يعاقب.

س١٢٧/ إني امرأة متزوجة منذ ٨ سنين وزوجي يعمل والحمد لله، لكن إلى اليوم لا نملك بيتاً ولا سيارة ولا أي شيء، وعندما يمرض أحد أولادي أو أريد شيئاً لا يوجد لدي مال، فهو عندما يستلم الراتب كل شهر لا يعطينا إلا القليل من أجل الطعام، والباقي يتبرع به أو يعطيه، أحياناً يعطيه لأشخاص غير محتاجين أو يطلبون المال لأشياء غير ضرورية وأنا وأولادي نبقى محتاجين. ما نظرك أو حكمك على زوجي؟ عندما تكون عندي أموال أشاركه ولكنه يشارك بماله الآخرين، وعندما أقول له إني غير راضية عن هذا يقول لي غير مهم رضاك، فهل كلامه صحيح؟

ج/ الواجب على الزوج هو أن يوفر النفقة الواجبة لعائلته، وله حق التصرف بماله الباقي كيفما يشاء سواء ينفقه على عائلته، أم على نفسه، أم ينفقه في وجوه الخير التي يرضاها الله.

س١٢٨/ أحد الأنصار زوجته لا تصلي وهي أنصارية أيضاً، وقد بذل كل ما بوسعه على أن تلتزم بصلاتها واستعمل كافة السبل الشرعية على أن يجعلها تصلي ولكن بدون فائدة، هل يجوز له ضربها على الصلاة أو يطلقها؟

ج/ ينصحها ويعضها ويشجعها على الصلاة ويستمر على هذا الأمر، ولا يضربها ولا يطلقها.

س١٢٩/ هل يحق للأنصاري أن يشتم ويسب ويضرب زوجته، وكل خطأ يحصل في البيت يترك اللوم عليها؟

ج/ أكيد الشتم والسب غير جائز، وهذا أمر مفروغ منه. والمفروض العلاقة بين الزوجين علاقة ود ومحبة وليس تنافر، والمطلوب من الطرفين العمل على ذلك.

س١٣٠/ ورد بأنه لا يجوز للواطئ أن يتزوج أم وأخت الموطوء، ماذا لو كان الواطئ لم يبلغ سن التكليف فهل يقع التحريم أيضاً؟ وماذا لو كان الشخص شاكاً في البلوغ عندما فعل هذا الفعل الخبيث؟

ج/ في الفرضين لا يحرم.

س١٣١/ كيف تعرف المشهورة بالزنا، وهل يجوز أن يفسخ العقد المنقطع إذا كان الاتفاق سنة ولكنه شك بعدم التزام المرأة، وللخلاص من الإشكال هل يجوز الفسخ بعد الدخول؟

ج/ المشهورة بالزنا تعرف من خلال كونها مشهورة في محيطها الاجتماعي بممارسة الفاحشة، ويجوز له فسخ عقد الزواج المنقطع في أي وقت شاء.

س١٣٢/ ورد في كتاب الشرائع الجزء الثالث النص التالي: (لو حملت من الزنا، ثم طلقها الزوج اعتدت بالأشهر لا بالوضع. ولو وطئت بشبهة ولحق الولد بالواطئ لبعث الزوج عنها ثم طلقها الزوج، اعتدت بالوضع من الواطئ، ثم استأنفت عدة الطلاق بعد الوضع).

فهل التي حملت من الزنا ولم يكن لها زوج عليها عدة معينة؟ وهل يجوز الزواج منها سواء من قبل الذي زنا بها، أو من غيره في أثناء حملها؟

ج/ ليس عليها عدة، ويجوز أن تتزوج أثناء حملها من الذي زنا بها، ويكره من غيره.

س١٣٣/ توجد أنصارية قبل أكثر من ست سنوات غرق زوجها في البحر هو والمجموعة التي سافر معها ولم يعثروا على جثته كباقي المجموعة، ولكنها لم تعد عدة الوفاة، الآن تقدم لخطبتها أحد الأنصار فهل يجب عليها قضاء العدة ليصبح زواجها منه، أو ماذا تفعل؟

ج/ عليها أن تعدت بعدة الوفاة أولاً.

س١٣٤/ هنا في أستراليا عندما يعمل الشخص بالصورة الصحيحة ينقطع راتبه وكذلك راتب زوجته وأحياناً ممكن يصل القطع إلى راتب الأطفال، فيصبح الأمر صعباً وخصوصاً عندما يريد أن يسافر سوف يتركهم بدون راتب فيصبح الاعتماد على ما يحصل من عمله.

فهنا العراقيون وكذلك بعض الأنصار حتى يتخلصوا من هذه المشكلة ويعملوا على راحتهم ولا يتضرر راتب الزوجة أو الأطفال وفوائد كثيرة أخرى يخبروا الحكومة الاسترالية بعملية الانفصال عن زوجته، والانفصال عند الحكومة الاسترالية لا يعني الطلاق وإنما درجة أقل من الطلاق، وهو مجرد ملء استمارة، فما هو الحكم الشرعي؟

ج/ الانفصال بحسب المذكور في السؤال لا يعتبر طلاقاً وتبقى زوجته شرعاً.

تربية الأطفال وحكم التبني

س١٣٥/ هل يجوز للأب أن يضرب أطفاله في مجال التربية. وما هي الضوابط لذلك من حيث العمر والسبب المسوّغ، وهل يجوز للمعلم ذلك، وهل يحتاج إذن من الأب، وهل للأب إعطاء الإذن للمعلم في ذلك؟

ج/ يجوز للأب ضرب الطفل بعد سن السابعة تأديباً على أن لا يكون الضرب مؤذياً، ولا في منطقة يحتمل أن تتسبب له بالضرر كالرأس مثلاً، وعلى أن لا يكون الضرب متكرراً، وعلى أن يكون الأب قد استخدم واستنفذ كل وسائل التهديد بالحرمان من أشياء يحبها الطفل أو وسائل الترغيب كالوعد بشراء أشياء يحبها أو شراءها له في محاولة إصلاح خطأ الطفل، وعموماً الأفضل ترك الضرب، ولا يجوز أن يقوم المعلم بضرب الطفل.

س١٣٦/ جاءتني امرأة من هياتها معروفة أنها ذات خلق سيء وزانية، تدخن المخدرات وتعمل كل المحرمات ولا تبالي، وتركت عندي طفلة عمرها شهر أي تركتها لزوجتي وغابت أم الطفلة لأشهر، وتربت عندي الطفلة والآن عندها ٨ أشهر وقد تعلقنا بها جميعاً، فهل يجوز لي الاحتفاظ بالطفلة ووضعها في الأوراق الرسمية حتى لا تحرم من الدراسة وغيرها مستقبلاً مع العلم أنّ أمها تأتي لرؤيتها مرات قليلة وقد سمحت بتربيتها وعدم أخذها لأنها تعيش في الشارع ليس لها مأوى؟

٥٠ إصدارات أنصار الإمام المهدي (عليه السلام)

ج/ مسألة تربيته وتسجيلها بالأوراق الرسمية بحد ذاتها لا إشكال فيها، ولكن يجب أيضاً بيان حالها وأنها ليست ابنة صليبية وإنما متبنّاة لحفظ حقوق الورثة.

* * *

الخدم أو العمال في المنزل

س١٣٧/ ما حكم وجود الخدم وسكنهم بالمنزل سواء كان رجلاً أو امرأة؟

ج/ مسألة وجودهم في المنزل عموماً لا إشكال فيها ما لم يكن هناك أمر مُحَرَّم يحدث بسبب وجودهم.

س١٣٨/ ما حكم قيامهم بالطبخ وتغسيل الملابس وغيره مما قد يلامسونه بالرطوبة إذا كانوا مسلمين غير مؤمنين بالدعوة، أو مسيحين أو غيره؟

ج/ إذا كانوا مسلمين أو كتابيين وليسوا نواصب ولا غلاة يحكم بطهارتهم وما يلامسونه برطوبة طاهر.

س١٣٩/ ما هي حدود التعامل مع الخدم سواء كان رجلاً أو امرأة، كما تعلمون الحياة قست عليهم واغتربوا وأحياناً يحتاجون للحديث للكفيل أو الكفيلة للترفيه على أنفسهم أو للمشورة وإيجاد حل للمشاكل، وهل يصح إلقاء التحية والسلام عليهم؟

ج/ تعاملوا مع الناس برحمة وبعطف وفقكم الله، فالإنسانية تجمعكم معهم.

س١٤٠/ هل يجب سؤال الخادم عن عقيدته قبل توقيع العقد، وفي حال كان مسلماً أو كتابياً هل يجب التأكد من أنه غير ناصبي أو مغالي أو كافر، في حال وجوب ذلك فهل يجب بالسواء على الخدم الذين تم توقيع العقود معهم أنفاً؟

ج/ لا يجب سؤالهم.

العمل للدعوة المباركة

س١٤١/ هل يجب تبليغ الأخرس الذي لا يسمع ولا يتكلم؟

ج/ إذا كان يعرف لغتهم وأنت تعرفها أيضاً وجب أن تبلغه أو يبلغه من يعرف لغتهم.

س١٤٢/ في ماليزيا أفضل طريقة لأعداء الدعوة يستخدمونها لإبعاد الناس عن الدعوة هو لما يسموننا شيعة، المجتمع جداً خائف من هذه الكلمة، فإذا الناس ربطونا بها سيضعونا في صورة نمطية وبيتعدون عنا، لذلك نحن دائماً نقول بأننا انصار الإمام المهدي ولسنا شيعة، ولكن هذا صعب لأن مذهبنا هو التشيع والناس ستعرف ذلك بكل سهولة. مولاي حسب فهمي الأنصار هم محبوبون لأهل البيت لأنهم آمنوا بكل حجج الله من أولهم إلى آخرهم، فما هو الطريق أو الموقف الأفضل تجاه المجتمع، هل نقول بأننا شيعة ولكن لسنا كالطوائف الشيعية الآخرين، أو نقول بأننا من أنصار الإمام المهدي ولسنا شيعة، ماذا نفعل وما هي أفضل طريقة سيدي؟

ج/ الطريقة المثلى أن تكون لديكم كتيبات مختصرة توضح العقيدة الصحيحة للمجتمع الذي تعيشون فيه، وبهذه الطريقة تسمح لأي إنسان أن يقرأ ويطلع ويعرف الحق إن كانت لديه رغبة في ذلك.

لا تنساني من دعائك، وأسأل الله أن يحفظكم وينصركم نصراً عزيزاً ويفتح لكم من فضله فتحاً مبيناً.

س١٤٣/ ما هو تكليفنا في ايران، انتظار أمر خاص أو تبليغ لعموم الناس؟

ج/ بلغوا كل من يمكنكم تبليغه وعرفوهم بالحق.

س١٤٤/ هنا في ايران الوضع الأمني جداً صعب وأنتم أعرف بهذا الأمر، نحن في أثناء التبليغ أو نشر الدعوة بأي طريق شاء الله نواجه من هم يعملون للحكومة وتأتينا أخبار بأن هؤلاء الأشخاص هم يوصلون أخبار إلى الحكومة ويحثون الحكومة على التعامل معنا،

وهؤلاء العملاء نعرفهم وهم يعيشون معنا، سؤالي: هل نستطيع أن نهددهم مثلاً إذا حدث علينا أي أمر من قبل الحكومة نفعل كذا وكذا، ونحن لا نفعل فقط لأجل التخويف؟

ج/ المسيء والظالم يكفي أن تجتنبوه في هذه الفترة والله يدافع عن الذين آمنوا، فلا تخافوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين، وسينصركم الله نصراً عزيزاً ويخزي من يؤذيكم ويظلمكم، وستكون عاقبة أمره خسراً في الدنيا والآخرة.

س١٤٥/ بعض الأخوة يرى أن التصوير الشخصي في المظاهرات فيه "أنا" وامتحان، والبعض يرى فيه نصرة للمظلوم، وآخر يقول بكيف الله أو ما يأتي من الله خير والحمد لله؟

ج/ إنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى.

التعامل مع غير المؤمنين بالحق

س١٤٦/ ارتدت إحدى الأخوات بعد أن آمنت بالدعوة ولا زال أولادها أنصار، ما حكم طبخها ولبسها لأكل الأنصار والملابس وغيره من الأشياء التي تلامسها رطوبة، هل تعتبر نجسة وما حدود التعامل معها علماً بأنها لا تؤذي الأنصار ولكن تعادي الدعوة بالقلب والكلام؟

ج/ إذا كان المقصود تعامل أبنائها معها فليتعاملوا معها برحمة، ولعل الله يصلح حالها.

س١٤٧/ كيف نتحقق أن أحد الأرحام هو من النواصب، هم لا يؤمنون بالإمام روجي فداه ولا يؤمنون بوجود ذرية للرسول (صلى الله عليه وآله)، ويزعجون لحزننا على الإمام الحسين (صلوات ربي عليه) في شهر محرم، فهل يعتبرون نواصب؟

ج/ لا يحكم بالنصب إلا مع اليقين من كون الشخص ناصب العداة سواء من خلال قوله أو فعله، ولا يعتد بالظن.

س١٤٨/ إذا تحققنا من أنهم نواصب، هل يجوز الأكل من بيوتهم كبيت الأم أو الأخت، هل يجوز مصافحتهم وغيره؟

ج/ الأفضل لكم أن تتجنبوا الحكم على الأرحام بالنصب، فبعض الناس يتصرفون بجهل وهؤلاء مستضعفون ومغلوبون على أمرهم، والأفضل التعامل معهم برحمة والاستمرار بالكلام معهم وتبيين الحق لهم، لعل الله يصلح حالهم في يوم من الأيام.

س١٤٩/ ما حكم من يعادي الدعوة قلبياً من الأرحام والوالدين ويجهر بعداء الدعوة والإمام أحمد (عليه السلام) لكنه لا يؤدي الأنصار بالأفعال، هل يعتبر نجساً؟

ج/ تبين الجواب فيما تقدم من الأسئلة.

س١٥٠/ أنا وأخي ممن من الله سبحانه وتعالى علينا بالإيمان بهذه الدعوة المباركة فحوربنا من المنطقة والآن نعاني من الضغوط من الأب والأخ لكونهم غير مؤمنين بهذه الدعوة الشريفة، والأب فقير ولكن الذي يحرضه هو أخونا الأكبر فيقوم بتهديدنا بأن يقوم بطردنا من البيت، وبدأ أخي بفقدان أعصابه أحياناً وأخاف أن تتطور الأمور إلى شيء لا يحمد عقباه، فماذا نفعل؟

ج/ اصبروا وتعاملوا معهم بالحسنى، وإذا فعلاً يريد طردكم من البيت فإن شاء الله تفتح لكم أبواب آلاف البيوت من أخوتكم المؤمنين، وعموماً يمكنك التواصل مع أخوتكم في المكتب وهم بخدمتكم إن شاء الله.

س١٥١/ أعمل في مؤسسات تابعة للمراجع كمؤسسة جوادي أملي وغيرها، وعملي يعنى بتحقيق الكتب والروايات، وكتابة محاضرات أملي في تفسير القرآن (وهو يفسر برأيه وبأدلة عقلية) وعلوم أخرى، فهل يجوز العمل في هذه المؤسسات؟

ج/ يمكنك الاستمرار في عملك في الوقت الحالي، وأسأل الله لكم التوفيق والسداد.

س١٥٢/ أعمل في معهد تابع إلى جهة سياسية مختص بتدريب وتطوير أعضاء الحركة السياسية والسياسيين وغيرهم من المدراء ورؤساء الأقسام، علماً بأنني لا أعمل في هذا

المجال معهم وإنما فقط أعمل في ضبط أنظمة الحماية البصرية والإلكترونية من سيرفرات مراقبة بصرية وسيرفرات معلوماتية وصيانة الحواسيب والمعدات الإلكترونية، فلو تفضلت علي وأخبرتني ماذا أصنع، هل أترك العمل مع العلم أني أعمل عملاً آخر بعده؟

ج/ لا إشكال ويمكنك الاستمرار في عملك معهم.

س١٥٣/ هل يجوز لي أن أجالس شخص يكذب دعوة الإمام اليماني ويسب الإمام عن جهل أو عدم قناعته بالأدلة؟

ج/ من يسب المعصوم لا تجوز مجالسته، اللهم إلا إن كنت تقصد هدايته للحق، وعموماً الشخص الذي يسب الآخرين هو شخص بلا أخلاق ولا أرى أن من الحكمة أن تصاحب وتجالس شخصاً قليل الأدب أو بلا أخلاق.

س١٥٤/ أخي أنصاري وجاره كان أنصارياً وارتد مع جماعة رزاق (لعنه الله)، وهو يتكرر عليه هل أنت محتاج وو، وهو في منطقة شعبية ومحتار يقول هل اطرده من الباب وهذه ليست أخلاق الأنصار ولا أخلاق محمد وآل محمد الأئمة والمهديين (صلوات الله عليهم)، فهو محتار في كيفية التعامل معه؟

ج/ لا حباً ولا كرامة لناصي معادي لآل محمد.

س١٥٥/ هل يجوز أن نأكل ونشرب في بيت نعلم أن مصدر رزقهم من ابئهم، وابئهم يعمل عمل حرام مثل بيع المخدرات و...، فهل يجوز أن نأكل ونشرب في بيتهم، وإذا أكلنا وشربنا بإصرار منهم فما هو الحكم؟

ج/ إذا كنت على يقين من أن كل مصدر رزقهم حرام أو سحت فلا يجوز أن تأكل منه، فإن أكلت فتصدق بثمان ما أكلت منه.

س١٥٦/ أخي أنصاري هو وعائلته ولكنه غير ملتزم ووصل به الحال أنه يشرب الخمر، وقد نهيناه ولم ينته، وقد رأينا به رؤى بالمعصومين (عليهم السلام) بأن نقاطعه ولا نساعد

وأن الإمام يريد أن يؤدبه... الخ، وحالته المادية تعبانه جداً، فما هو العمل هو أخونا وأنصاري ويحتاج لمساعدتنا، وهل يجوز مساعدته وهو في هذا الحال من مخالفة الشرع؟

ج/ مساعدته بالمال الذي يشتري به خمرًا غير جائز، ولكن مساعدته بشراء الطعام وقضاء حوائجه الدنيوية لا إشكال فيه بل مستحب.

التعامل مع الوالدين

س١٥٧/ والدتي غير أنصارية ولا تسمح لي بحضور مجالس الأنصار، هل يجوز لي أن أحضر مجلس الأنصار لإحياء الوفيات عند سفرها وعدم علمها، علماً بأن والدي غير أنصاري ولكنه يسمح لي بذلك بل ويشجعي على ذلك؟

ج/ لا يجب طاعتها في هذا الأمر، وما دام الوالد حفظه الله يؤيد ما تفعلين في طاعة الله فتوكلي على الله، وفقك الله وسدد خطاك.

س١٥٨/ اليوم كلمني أبي على مسألة الخروج للمظاهرات وقال لي: إذا خرجت بعد لا أعرفك ولا تعرفني، فقلت له: من الآن لا أعرفك ولا تعرفني وخرجت من البيت فأتى خلفي وأرجعني. مولاي والله لا أعرف ما أفعل فأهلي ليسوا أنصاراً ويعارضوني في كل ما أفعله لأنهم يعرفون أنني أنصاري وبعض الأحيان عملي للدعوة يعلمون به فيعارضونه ولا أعرف ما أفعل معهم؟ أريد العمل للدعوة وهم يعارضوني وبالتالي أعارضهم وتصير مشاكل بيننا ويقولون لي أين طاعة الوالدين؟ مولاي: ما أفعله صح أو خطأ؟ يرضيك أو لا؟ وكيف أتعامل معهم الله يوفقك ويسهل أمورك؟

ج/ الأب أكيد ينظر لك على أنك جزء منه ويحبك ربما أكثر من نفسه، فأنت عامله من خلال هذه الحقائق ولا تكن قاسياً معه وفقك الله، فالأب الطيب لا يستحق القسوة من

أبنائه. حاول أن تجمع بين طاعة الله ومعاملة والدك بكل إحسان وود، وأسأل الله أن يهديهم ويعرفهم الحق ويكونوا لك عوناً.

لا تنساني من دعائك وفقك الله.

التعامل مع القوانين الوضعية

س١٥٩/ الأنظمة الحاكمة في هذا العصر تضع بعض القوانين والأنظمة التي تضيق على المؤمنين من مثل قوانين الإسكان التي تشترط على المنتفع بقروضها أن لا يتصرف بمسكنه إلا بعد موافقتها من تأجير المسكن وغيره، فهل يجب الالتزام بهذه القوانين التي تحد من تسلط المؤمن على ماله؟

ج/ لا يجب الالتزام.

س١٦٠/ امرأة كبيرة بالسن موظفة (معلمة) مضطهدة من قبل النظام السابق ولها أقارب قد سجنوا وقتلوا على يد النظام السابق (لعنه الله) وعندها من الخدمة في الوظيفة أكثر ٢٧ سنة، وتريد هذه المرأة أن تقدم على التقاعد ولكن أرادوا منها خدمة أكثر من ذلك أي أكثر ٣٠ سنة. وقالوا لها بعض الأقارب ممكن أن نجعل خدمتك أكثر من ٣٠ سنة بسبب قانوني مثل عندك سجناء وشهداء في عهد النظام (لعنه الله) وهذا ممكن، علماً أن المتقاعدين وعندهم خدمة أكثر من ٣٠ سنة ممكن أن يعطوه سلفة، ما هو حكم هذا المبلغ هل يجوز وفقكم الله وسددكم؟

ج/ يجوز.

س١٦١/ في كلية الفنون الجميلة المشاريع الهندسية التي تطلب منا خلال السنة الدراسية يوجد مكاتب خارج الكلية تقوم بعمل تلك المشاريع بمقابل مادي، وهناك بعض الطلبة يقومون باستئجار المكاتب لتنفيذ المشاريع، مع العلم أن بعضهم يفهم وضع الفكرة

وتنفيذها ولكنه لا يستطيع التنفيذ لضيق الوقت أو للمرض، ومنهم من لا يعرف وضع الفكرة ولا تنفيذها ويسلم المشروع للكلية (الجامعة)، مع العلم أن الكلية لا تسمح بذلك ويكون المشروع مدون عليه اسم الطالب لا المكتب فما هو الحكم في الحالتين، وهل يجوز المساعدة في هذه المشاريع من الخارج ولكن بدون مقابل مادي؟

ج/ لا يجوز.

س١٦٢/ سائق في شركة نفط في إيران، هل يحق له أخذ أموال من الدولة من غير إذن كأن يأخذ كاز من الحصة المخصصة للشاحنة وبيعه؟

ج/ لا يجوز، هو مؤتمن من الشركة التي يعمل فيها على الأموال أو السيارة، ولا يجوز له خيانة الأمانة.

س١٦٣/ هناك بعض من ينتسبون إلى وزارات تخص الأمن وقد أخذوا عليهم تعهدات بعدم المشاركة بأي تظاهرات وخلافه يتحملون التبعات القانونية وقد تصل العقوبة إلى حد الإعدام أو السجن المؤبد، فما هو رأيكم بهذا الأمر؟

ج/ المنتسبون للوزارات الأمنية يمكنهم التخلف عن المظاهرات إذا كان الحضور يضرهم.

التعويض المالي والفصول العشائرية

س١٦٤/ هل يجوز أخذ مبلغ من المال من أعضاء حزب البعث وأزلام النظام السابق نتيجة لكتابتهم على الناس وتسببهم بإعدام البعض وسجن الآخر وتهجير وتهديم وحرق بيوت البعض، وما هو المبلغ المحدد لذلك؟ وهل يثبت الضرر بوجود تقرير مكتوب من قبل رجل الأمن أو الرفيق؟ وهل يكفي شاهد واحد في ذلك إذا لم يوجد تقرير؟

ج/ كل من وقع أو يقع عليه ضرر مالي أو نفسي أو عائلي بسبب شخص آخر أو جماعة فله أن يطالب بتعويض مناسب مالي أو غيره ضمن حدود الشرع. أما ثبوت وقوع الضرر فيرجع للجهة التي يتم التحاكم لها سواء كانت عشائرية أم حكومية، فهذا الأمر جوابنا لا يقدم ولا يؤخر فيه؛ لأننا لا نحكم أو نشرف على حكم دولة نقيم فيها الحقوق حتى يوجه لنا هكذا سؤال.

س١٦٥/ يقوم البعض بمنع الحكومة أحياناً أو يمنع المقاول من إنشاء بعض المشاريع مثل المدارس أو غيرها بحجة أن هذه الأرض له، وأحياناً يأخذ من المقاول أموالاً كي يسمح له بالعمل. هل هذا التصرف مشروع؟

ج/ إذا لم تكن الأرض له فعلاً فتصرفه هذا غير شرعي والأموال التي يحصل عليها سحت. نعم. لو أن جماعة تسكن منطقة معينة وجاء شخص من خارج منطقتهم أو شركة أو الحكومة (غير حكومة الإمام العادل) وأرادوا إنشاء مشروع عام أو خاص فلهؤلاء الجماعة الاعتراض وإيقاف هذا المشروع أو المطالبة بتعويض عن الضرر الذي يقع عليهم بسببه إن احتملوا وقوع ضرر عليهم بسبب هذا المشروع، فمثلاً لو أرادت الحكومة (غير حكومة الإمام العادل) أو شركة معينة حفر بئر نفطي أو مقلع أو منجم أو بناء مصنع أو بناء جسر في منطقتهم واحتملوا أن هذا المشروع سيسبب تلوثاً بيئياً، أو سيقطع عنهم طريقاً معيناً، أو يسبب ازدحاماً، أو يسبب ضوضاء مؤذية لهم، أو يسبب تهجير بعض الحيوانات البرية، أو أي ضرر منطقي، فلهم حق الاعتراض والمنع أو المطالبة بالتعويض عن الضرر الذي سيقع عليهم أو على منطقتهم.

س١٦٦/ نحن مجموعة نسكن منطقة ريفية ويتناقل أن هذه الأرض استولى عليها أجدادنا ولا علم لنا هل هو الجد الرابع أم من هو أعلى منه، ولا علم لنا إلى أي قبيلة تعود، وهل كانت مسكون أم موات، ولا علم لنا بأي موضوع حول الأرض سوى ما يتناقل بين الأهل بأنها قد استولى عليها أجدادنا بفعل الغزو الذي كان سائداً بين القبائل، فما حكم هذه الأرض علماً أننا نسكنها أباً عن جد؟

ج/ لا إشكال فيها.

س١٦٧/ هل يجوز أخذ مبلغ من المال مقابل كل اعتداء مثل السب والشتم والتشهير أو الضرب المدمي فما دونه إلى حد الصفعة، وكيف نحدد المبلغ، أم يجوز أن يكون الرد بالمثل؟

ج/ يجوز أخذ تعويض مالي عن أي ضرر.

س١٦٨/ شخص سرقوا من محله موبايلات وأموال ولكن أصابه ضرر إضافي نتيجة إغلاقه المحل وخسائر الشكوى في مركز الشرطة، بعد ذلك وجد السارق فهل يتحمل السارق ضمان الأموال الإضافية أم الأعيان التي سرقها فقط؟

ج/ يتحمل السارق ما قام بسرقة.

س١٦٩/ أحياناً نشارك في مسائل عشائرية مع الأنصار ومع غيرهم كحضور فصل عشائري لشخص دهس بسيارة، وفي قانون العشائر لا يدفعون الدية الشرعية، فهل يجوز لنا المشاركة، وهل المطالبة بهذا الفصل شرعي، وما هي الضابطة الشرعية للدية في زماننا؟

ج/ يجوز المشاركة، وما يحصل في الفصل العشائري عادة هي عملية تراضي وصلاح بين الطرفين وهذا لا إشكال فيه، فيجوز التراضي بين الطرفين على مقدار معين.

س١٧٠/ يأتينا فصل من العشيرة، هل يجوز أخذه ونحن ندفع عندما يقع الفصل على العشيرة، فهل يجوز الدفع؟

ج/ الفصل إذا كان تعويضاً لفرد في العشيرة كأن يكون دية أو ما شابه فهو لهذا الشخص دون غيره ولا يجوز لغيره مشاركته فيه، أما إذا كان الفصل عبارة عن تعويض لكل أفراد العشيرة كأن يكون تعويضاً عن أرض عامة للعشيرة أو ما شابه فيجوز توزيعه على أفراد العشيرة ويجوز لكل فرد أخذ حصته، أما دفع المال أو مشاركة أبناء العشيرة في دفع الفصل الذي وقع على فرد منها فهو جائز ويعتبر من الإحسان خصوصاً إذا كان الفرد غير قادر على دفع المبلغ أو كان دفع المبلغ يسبب له ضرراً كبيراً.

البيع والشراء والرهن والشركة

س١٧١/ البيع على المكشوف وهي عملية بيع تقدمها بعض شركات الوساطة عن طريق الانترنت، أي أن يبيع البائعون على المكشوف عند تراجع سعر الأسهم. على سبيل المثال: إذا اعتقد مستثمر أن سهم شركة س (سهم س) قد تم تقييمه بأعلى من قيمته الحقيقية عند مستوى ١٥ دولار وبأن السعر سيتراجع، فيمكنه النقر فوق زر "بيع على المكشوف" لفتح صفقة بيع على المكشوف على سهم س. وإذا تراجع سعر السهم إلى ١٠ دولار، يربح المستثمر ٥ دولارات عن كل سهم. لكن إذا ارتفع سعر السهم إلى ٢٠ دولار سيخسر المستثمر ٥ دولارات على كل سهم.

ج/ يجوز.

س١٧٢/ ما حكم التجارة بالذهب والنفط وبورصات النقد والأسهم وتجارة عقود الأجل والفروقات وغيرها، وكلها تتم عن طريق الإنترنت من خلال شركات وساطة توفر لك خدمة الاتجار بهذه الأمور؟

ج/ يجوز.

س١٧٣/ شخص اشترى كمية ذهب بسعر ستة عشر مليون وباعه على آخر بتسعة عشر وبالأقساط، يزعم أن هذا نفس ربح الحاضر، فهل هذا جائز؟

ج/ لا إشكال في مقدار الربح طالما أنه لم يتجاوز معدل سعر السلعة في السوق.

س١٧٤/ ما حكم بضاعة تم شراؤها ثم اكتشف فيما بعد أنها مسروقة، كيف يجب التصرف بها، هل يجوز الاستمرار في استخدامها، وهل يجب التوقف عن التعامل مع البائع مرة أخرى، هل يجب إبلاغ المسؤولين أن البضاعة مسروقة؟ اشترت أشرطة فيديو اكتشفت فيما بعد أنها مقرصنة.

ج/ إذا كان يمكن إعادة المسروق إلى صاحبه يُعاد له، وإن لم يمكن إعادته يُعمل بالممكن كأن يُتصدق نيابة عن المالك أو يُدعى له. ولا يجب الامتناع عن التعامل مع البائع ولا يجب الإبلاغ.

س١٧٥/ أريد أن أسأل عن الحكم الشرعي لمعاملتين عقاريتين:

١/ ما يسمى بالرهينة: وهو أن يقوم المكثري بقرض صاحب المنزل مبلغاً مالياً معيناً على أن يكري له المنزل بثمن يكون صغيراً بالنسبة لثمن الكراء العادي، بعد انتهاء مدة الكراء يرجع له المال الذي أقرضه في الأول؟

ج١/ يجوز.

٢/ ما يسمى بالساروت: يقوم فيه مكثري قديم للمنزل (ويكون يكثري بثمن صغير جداً بالمقارنة مع ثمن الكراء العادي لأنه اكتراه من زمن بعيد) ببيع كرائه إلى مكثري جديد بثمن يكون غالباً خمس ثمن المنزل: إما بإعلام صاحب المنزل أو لا، والكراء يكون مفتوحاً في الوقت بنفس ثمن الكراء السابق؟

ج٢/ إن كان المؤجر القديم كان قد دفع مبلغاً معيناً لصاحب البيت لقاء أن يجري عقد الإيجار معه مقابل مبلغ ثابت لا يتغير فعندها يكون له بيع حقه في البيت، أما إن كان مجرد مؤجر قديم فليس له حق.

س١٧٦/ يوجد موقع على الانترنت للاشتراك بالبورصة العالمية الانترنتية حيث يتم التداول انترنيتياً بالذهب والنفط والعملات، ويتم الاشتراك بالموقع من خلال أن يدفع المشترك اشتراك أقل شيء ٣٠٠ دولار ويدخل بالموقع، فاشتركت من دون أن أعرف حلية أو حرمة الاشتراك به فكل توقعي أنه حلال ولكن أخبرني أحد الأخوة الأنصار أنه حرام.

<https://financikalive.tradenetworks....heme=Financika>

ولكن هل يمكنني أن أتعامل معهم إلى أن أحصل على مالي الذي اشتركت به؟

ج/ يجوز التعامل إذا كان البيع والشراء حقيقياً، أما إذا كان مجرد رهان على ارتفاع وانخفاض الأسعار دون وجود أي معاملة شراء حقيقية لمواد أو أسهم معينة فلا يجوز، أما مسألة استرداد مالك فيجوز لك أن تسترد مالك منهم.

س١٧٧/ سيدي سؤالي بخصوص النجمة الخماسية هل هي تعود إلى نبي من الأنبياء مثل النجمة السداسية تعود إلى النبي داود (عليه السلام)، وهل يجوز شراء سيراميك الصحيات الذي يحتوي على النجمة الخماسية؟

ج/ يجوز شراء السيراميك سواء عليه نجمة خماسية أم سداسية.

س١٧٨/ قررت الاشتراك مع أحد المسيحيين في إحدى الدول الأوروبية بافتتاح مطعم أو كافيه، ونظراً لكون المطاعم هنا تتضمن فقرات متعددة وتكون كبيرة نوعاً ما فقد اشترطت عليه منذ البداية بأن تكون اللحوم حلال، وكذلك اشترطت عليه بأن لا يكون هناك أي نوع من أنواع الكحول، وقد وافق على هذه الشروط، فقررنا على هذا الأساس العمل معاً مناصفةً، وبعد أن دُفعت الأموال وكُتبت العقود اكتشفت بأن الشريك المسيحي يريد أن يجعل ضمن فقرات المطعم ما يسمى بفقرة الميكروفون (وهي تعني أن يكون هناك سماعة في المطعم يستعملها أي أحد يريد من الزبائن لإلقاء كلمة معينة أو أغنية معينة أو أي فقرة تعجبه وذلك نظير مبلغ معين من المال يدفعه الزبون للمحل)، وقد اعترضت على ذلك ولم استطع إقناع الشريك بإلغاء هذه الفقرة، ولذلك فاني الآن أمام خيارين:

الأول: أن آخذ نصف الأرباح - على اعتبار أنني شريك بالنصف - ويكون في نيتي إن ما وصلني من واردات لا تتضمن فقرة الميكروفون.

الثاني: أن أطلب من شريكي بأن يتم عزل الوارد من فقرة الميكروفون تماماً عن باقي واردات المحل ولا علاقة لي به، وبالتالي تكون حصتي هي النصف من باقي الواردات فقط وبالتالي تكون حصتي إجمالاً أقل من حصة الشريك.

علماً أنني لا مانع لدي في الحالتين ولكن المهم أن أتأكد من حلية المال الداخل في ذمتي، فهل يحق لي أن آخذ نصف الأرباح الواردة من مجمل واردات المحل بضمها فقرة المايكروفون، أم لا يحق لي ذلك ويلزمي عزلها؟

ج/ يحق لك أخذ نصف الأرباح دون التنازل عن أي شيء منها.

الهدية والقرض

س١٧٩/ في الدول الغربية أحياناً في الأعياد يهدون الموظفين الخمر، هل نأخذه ونرميه أو يجوز لنا أن نبدل الخمر بهدية أخرى مع أحد الموظفين؟

ج/ المفروض أن ترفض استلام هكذا هدية وتعرفهم أنك مسلم ولا تشرب الخمر حتى يعطوك هدية مناسبة عندما يقررون إعطاءك هدية.

س١٨٠/ أنصاري رزق بمولود، وبعض زملائه بالعمل أهده هدايا عينية كالحلوى مثلاً، وحصل أمر هناك في شأن هذا الأنصاري وتم التشهير به بأنه من أنصار الإمام أحمد (عليه السلام)، والآن هؤلاء الزملاء يطالبونه برد الهدايا أو قيمتها، مع العلم أن بعض تلك الهدايا العينية (حلوى) قد تم توزيعه على الناس فالهدايا العينية رددتها لهم لكن كيف لي أن أتعامل مع قيمة الهدايا الأخرى؟

ج/ إذا كنت تقصد أنّ لهم حقاً شرعياً برد ما قدموه كهبة لك فالحقيقة أنه ليس لهم حقاً شرعياً خصوصاً إن كانت مأكولات أو مواد استهلاكية.

س١٨١/ هل يجوز للمرء أن ينفق في الخير من أموال يستقرضها لأجل معيشته سواء كان يتوقع أنه قادر على سداد القرض مستقبلاً أو لم يكن على علم بمقدرته على سد القرض؟

ج/ يجوز.

الأناشيد والغناء والشعر

س١٨٢ / تسأل إحدى الأخوات أنها تكتب قصائد وأشعار وأناشيد للدعوة المباركة، هل يجوز لها أن تقرأ القصيدة بصوتها وتسجلها من أجل بيان اللحن للفرقة التي تسجلها؟

ج/ يجوز.

س١٨٣ / هل يجوز غناء أغاني أطفال للأطفال حديثي الولادة أو للأطفال عامة؟

ج/ الأغاني بموسيقى بصورة عامة غير جائزة، أما إذا كنت تقصدين ترانيم الأمهات للأطفال فلا إشكال فيها.

س١٨٤ / جميع الصالات الرياضية المتوفرة تفتح فيها الأغاني، فحضورى لتلك الأماكن هل فيه إشكال؟

ج/ الاستماع للأغاني محرم وهو من اللمم أي من صفائر الذنوب، وهذه الأمور ينهي عنها الشرع لأنها قد تجر الإنسان إلى الكبائر والعياذ بالله، وهي المحرمات المنظور لها والتي يحاسب عليها الإنسان أعاذكم الله.

والاستماع ليس كالسمع، فالاستماع هو تقصد السمع والإصغاء، أما السماع فهو ما يحصل بدون قصد أي كأن تكون في مكان عام (مطار، مطعم، صالة رياضية) فيه أغاني وأنت لا تصغي لها، والسمع غير محرم؛ لأنه أصلاً خالٍ من القصد والنية والإصغاء.

س١٨٥ / هل يجوز كتابة الشعر الغزلي غير الفاضح، وما صحة قصائد الإمام علي (عليه السلام) الغزلية، علماً أنها موافقة تماماً لنفسه الشعري؟ وجزيتم خير الجزاء.

ج/ جائز ولكنه من زينة الحياة الدنيا، فأطلب بما وهبك الله الباقيات الصالحات فإنها خير عند ربك ثواباً وأبقى.

الاستخارة والدعاء

س١٨٦/ هل يجوز إعادة الاستخارة في مواضع محددة على اعتبار أن الظروف ممكن أن تتغير وممكن أنه في وقت ما لم تلائم ولكن في وقت آخر ملائمة؟

ج/ نعم يمكن إعادة الاستخارة بناءً على توقع حدوث تغير في الظروف أو الحياتيات، لكن لا يجوز إعادة العبثية والإنسان بصبر بحاله وبواقعه.

س١٨٧/ سيدي ومولاي يماني آل محمد (عليهم السلام) اسأل الله لك العزة والنصر يا ابن رسول الله: أرجو أن تعطيني ذكراً أو دعاء حتى أصل إلى حاجتي وتحل فيه مشكلتي.

ج/ الدعاء اذا أحتوى الصلاة على محمد وآل محمد يُرفع إن شاء الله مهما كان بسيطاً ويسيراً، والإخلاص في الدعاء يعجل الإجابة، لكن الإجابة بيد الله سبحانه (فعلع الذي أبطأ عني هو خير لي لعلمك بعاقبة الأمور)، ولعل الحل بيدي وأنا أدعو الله أن يحل لي مشكلتي.

وهذا دعاء إن شاء الله فيه خير كثير لمن واضب عليه أربعين يوماً وأسألکم الدعاء:
 (يا مَنْ تُحَلُّ بِهِ عَقْدُ الْمُكَارِهِ، وَيَا مَنْ يُفْتَأُ بِهِ حَدُّ الشَّدَائِدِ، وَيَا مَنْ يُلْتَمَسُ مِنْهُ الْمَخْرَجُ إِلَى رَوْحِ الْفَرْجِ، ذَلَّتْ لِقُدْرَتِكَ الصِّعَابُ، وَتَسَبَّبَتْ بِلُطْفِكَ الْأَسْبَابُ، وَجَرَى بِقُدْرَتِكَ الْقَضَاءُ، وَمَضَتْ عَلَى إِرَادَتِكَ الْأَشْيَاءُ، فَهِيَ بِمَشِيَّتِكَ دُونَ قَوْلِكَ مُؤْتَمِرَةٌ، وَإِرَادَتِكَ دُونَ نَهْيِكَ مُتَزَجِرَةٌ، أَنْتَ الْمُدْعُوُّ لِلْمُهْمَاتِ، وَأَنْتَ الْمَفْرَعُ لِلْمَلِمَاتِ، لَا يَنْدَفِعُ مِنْهَا إِلَّا مَا دَفَعْتَ، وَلَا يَنْكَشِفُ مِنْهَا إِلَّا مَا كَشَفْتَ، وَقَدْ نَزَلَ بِي يَا رَبِّ مَا قَدْ تَكَادَنِي ثِقْلُهُ، وَاللَّمَّ بِي مَا قَدْ بَهَظَنِي حَمْلُهُ، وَبِقُدْرَتِكَ أَوْرَدْتَهُ عَلَيَّ، وَبِسُلْطَانِكَ وَجَّهْتَهُ إِلَيَّ، فَلَا مُصْدِرَ لِمَا أَوْرَدْتَ، وَلَا صَارِفَ لِمَا وَجَّهْتَ، وَلَا فَاتِحَ لِمَا أَغْلَقْتَ، وَلَا مُغْلِقَ لِمَا فَتَحْتَ، وَلَا مُبَسِّرَ لِمَا عَسَّرْتَ، وَلَا نَاصِرَ لِمَنْ خَذَلْتَ، فَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَأَفْتَحْ لِي يَا رَبِّ بَابَ الْفَرْجِ بِطَوْلِكَ، وَاكْسِرْ عَنِّي سُلْطَانَ الْهَمِّ بِحَوْلِكَ، وَأَنْلِنِي حُسْنَ النَّظَرِ فِيمَا شَكَّوْتُ، وَأَذِقْنِي حَلَاوَةَ الصُّنْعِ فِيمَا سَأَلْتُ، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَفَرْجاً هَنِيئاً، وَاجْعَلْ لِي مِنْ عِنْدِكَ مَخْرَجاً وَحَيَاتاً، وَلَا تَشْغَلْنِي بِالْأَهْتِمَامِ عَنْ تَعَاهُدِ فُرُوضِكَ، وَاسْتِعْمَالِ سُنَّتِكَ فَقَدْ ضَيَّعْتُ لِمَا نَزَلَ بِي يَا رَبِّ دَرْعاً، وَامْتَلَأْتُ بِحَمَلٍ مَا حَدَّثَ عَلَيَّ هَمًّا، وَأَنْتَ الْقَادِرُ عَلَى كَشْفِ مَا مُنِيتُ بِهِ، وَدَفْعِ مَا وَقَعْتُ فِيهِ، فَافْعَلْ بِي ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ اسْتَوْجِبْهُ مِنْكَ، يَا ذَا الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، وَذَا الْمَنِّ الْكَرِيمِ، فَأَنْتَ قَادِرٌ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، آمِينَ رَبَّ الْعَالَمِينَ).

س١٨٨ / عندما يتوجه إنسان إلى الله ساجداً وطالِباً منه أن يتحمل ألم قد أصاب إنساناً عزيزاً عليه هل يستجيب الله سبحانه لهذا الدعاء؟

ج/ الله يجيب دعوة الداعي إذا دعاه، والله سبحانه وتعالى كريم وليس في ساحة الله بخل، فالأفضل للإنسان أن يدعو الله أن يزيل الألم عمن يحب لا أن يحمله هو الألم بدلاً عنه.

مسائل متفرقة

س١٨٩ / إذا شخص من الأنصار سواء كان رجلاً أو امرأة قد درسوا أحكام الشرائع ولكن هم مصابون بمرض الشك والوسواس ولم يطبقوا الأحكام بسبب هذا المرض ولم يتمكنوا من الانتصار على أنفسهم الأمانة بالسوء، فهل هم مأثومون على هذا العمل مع علمهم بالحكم، وما هي نصيحتكم لهم إذا كانوا يعلمون ولا يطبقون بسبب الشك والوسواس؟

ج/ يعمل ولا يلتفت للشك.

س١٩٠ / هل يجوز لنا أن نلبس الصليب؟

ج/ لبس الصليب بحد ذاته جائز.

س١٩١ / ما هو حكم لبس الخنجر (سلاح اسمه الجنبية ويلف بحزام في وسط الجسم للزينة وهو من العادات اليمينية والعمانية) في حالة تزيينه بجنبيات من الذهب ورأسه مصنوع من قرون بعض الحيوانات مثل وحيد القرن؟

ج/ لا إشكال في لبس هذا الخنجر، ولكن الإشكال في اصطياد الحيوانات وقتلها - وخصوصاً المعرضة للانقراض كوحيد القرن - لاستعمال قرونها، فهذا فعل غير صحيح ويجب أن لا يتم تشجيع مرتكبيه من الصيادين والتجار بشراء ما يجنون من قرون وعاج.

س١٩٢/ والدي متوفي من أكثر من ٢٠ سنة وترك وصية من ضمنها أن تتركه يوزعها الابن الأكبر على المحتاجين وأعمال الخير. وتركه المرحوم كانت أموالاً وبيتاً، وتم العمل بها بخصوص الأموال بعد وفاته، لكن المشكلة الآن في البيت، والآن يريدون يبيعوه والابن الأكبر يرى أن من الأبناء من هم بحاجة للأموال بما أنهم يعيشون على قدر حالهم. فالسؤال هل يجوز لي أن أتصرف بالثلث المخصص بالوصية للمحتاجين وأعطي جزءاً منه لأعمال الخير والباقي أوزعه على أبناء المرحوم؟

ج/ يجوز.

س١٩٣/ هل يجوز صرف أموال المريض التي يستلمها من الشؤون الاجتماعية والضمان الاجتماعي وصرفها على البيت والعائلة الموجودة فيها رغم احتياج هذا المريض إليها دون إعطائه الشيء الذي يريده؟

ج/ الأموال التي تصرف للمريض هي أموال تخص المريض، فلا يجوز صرفها بدون إذنه.

س١٩٤/ أخي قبل هذه الدعوة المباركة انتحر لأجل شدة المشاكل العائلية، هل هو في النار؟ إنه لم يكن في حالته الطبيعية بل اشتدت عليه مصائب الدنيا وفعل ما فعل. ماذا يمكنني أن أفعل له؟

ج/ قتل النفس أو إيذاؤها محرم، ولكن هذا لا يعني أن من فعل هذا يكون من أهل النار، فكل من يموت على ولاية من أمره الله بطاعتهم في زمانه هو من أهل الجنة.

س١٩٥/ هل يجوز وضع البنات أو الأولاد بمدارس مختلطة، مع العلم بوجود مدارس منفصلة لكن لتدني مستوى التربية والتعليم والاهتمام بالطالب فيها؟

ج/ في الدراسة الابتدائية أي السنين الست الأولى لا إشكال، أما في الثانوية وفي سنين المراهقة بالخصوص فالأفضل تجنب هذا الأمر ما أمكن.

س١٩٦/ يوجد لدينا مواد وقف تخص الدعوة المباركة منها تخص المواكب ومنها تخص بيت المال ومنها تخص العمل، وبعضها يتلف بعد مرور مدة من الزمن وذلك بسبب نقلها من

مكان إلى آخر أو بسبب عدم وجود مكان مناسب للحفاظ عليها أو بسبب نفاذيتها أي عدم العمل بها كأجهزة الاتصال بالانترنت (أجهزة أمنية - أجهزة اتصالنا) أو حاسبات قديمة دسكتوب أو شاشات للحاسوب أو قنفات للجلوس أو أجهزة تبريد أو أي حاجة تستخدم ويحصل عليها هذا الأمر، فالسؤال هو عبارة عن مقترحات أنتم تقررون ما تجدوه مناسباً:

هل يحق لنا بيعها علماً أنها تباع بسعر رخيص لقدمها أو تلفها ووضع مبالغها إلى عنوانه (منها ترجع للمواكب ومنها للبيت المال)؟

هل ممكن شطها (أقصد التالفة تماماً)؟

هل ممكن إعطاؤها إلى المحتاجين من الإخوة (أقصد التي لم تباع).

ج/ يجوز بيعها وإعادة المبلغ لبيت المال أو التصرف بثمنها للمحتاجين إن كانت تابعة لبيت المال، أما التابعة لموكب حسيني فيصرف ثمنها في الموكب.

س١٩٧/ إذا كانت لدي بقرة وقف للإمام، وهذه البقرة ولدت ذكراً فهل يجوز لي أن استبدله بأنثى وتعتبر أيضاً وقفاً لبيت المال، أم أبيعه واسلم المبلغ لبيت المال، أيهما يجوز لي التصرف فيه؟

ج/ كلاهما جائز.

كان هذا آخر ما تم تدوينه من الأسئلة الفقهية وأجوبتها لغاية ليلة الثالث من شهر ذي القعدة الحرام عام ١٤٣٧هـ.

والحمد لله أولاً وآخراً.

واثق الحسيني

النجف الأشرف

الفهرس

٥	ما يتعلق بالطهارة
٨	ما يتعلق بالصلاة
١٤	ما يتعلق بالصيام
١٦	ما يتعلق بالخمس
١٨	حكم الجهاد الدفاعي
١٩	ما يتعلق بالندز
٢٠	الأطعمة والأشربة
٢٩	ما يتعلق بالصيد والتعامل مع الحيوان
٣١	ما يتعلق بالطب والعلاج
٣٥	التلقيح الصناعي وإسقاط الجنين
٣٦	ما يتعلق بالمرأة
٤٣	ما يتعلق بالنكاح
٤٩	تربية الأطفال وحكم التنبّي
٥٠	الخدم أو العمال في المنزل
٥١	العمل للدعوة المباركة
٥٢	التعامل مع غير المؤمنين بالحق
٥٥	التعامل مع الوالدين
٥٦	التعامل مع القوانين الوضعية
٥٧	التعويض المالي والفصول العشائرية
٦٠	البيع والشراء والرهن والشركة
٦٣	الهدية والقرض
٦٤	الأناشيد والغناء والشعر
٦٥	الاستخارة والدعاء
٦٦	مسائل متفرقة
٦٩	الفهرس